مخطوطة

الاقتراح في بيان الاصطلاح

المؤلف

محمد بن علي بن وهب (ابن دقيق العيد)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

A Specimen
710.2.999 Arabic book of the Month
Month 14 Year 1806 Number

كتاب الإفراح في بيان الاصطلاح

وما انضاف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة
من الصحاح

تأليف الشيخ الإمام العلامة الحافظ المحقق
المدقق قاضي القضاة خطيب المسلمين شيخ
شيوخ الطريقة كاشف أسرار الحقيقة
نقي الزماني الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع
القشيري المعروف بابن دقيق العيد
رحمه الله تعالى ولسائر المسلمين

والتبيين للأسماء المدلسين — والاستباط من رموز الأخلاط — وانتخاب الطبراني — وإجازة عبد الله أفندي بابن إلياس

ورسالة في الرد على أحكام النسوي — ورسالة للشيخ عبد الغني في جواب سؤال — ورسالة للشيخ عبد الغني أيضا

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ رب يسر واعن يا كريم ٥

الحمد لله رب العالمين ٥ وبحوله نستعين ٥ وبهدايته نعترف الحق ونستبين ٥ واياه نسأل ان يصل على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله واصحابه اجمعين ٥ هذه نبذ من فنون مهمة في علوم الحديث يستعان بما علم منها على مطالعات اقله ومراجعتهم على سبيل الاختصار والايجاز ليكون كالمدخل الى التوسع في هذا الفن ان شاء الله تعالى وهو مرتب على ابواب ٥

الباب الاول في الفاظ متداولة ٥

مداولاته

متعلق بعدة الصناعة ٥

اللفظ الاول الصحيح ومداره بمقتضى اصول الفقهاء والاصوليين على صفة عدالة الراوي في الافعال مع البسط العدالة المشترطة في قبول الشهادة على ما قرر في الفقه فمن لم يقبل الارسال منهم زاد في ذلك ان يكون مسندا ٥ وزاد اصحاب الحديث ان لا يكون شاذا ولا معللا ٥ وفي هذين الشرطين نظر تعمل مقتضى نظر الفقهاء فان كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على اصول الفقهاء

مذهبه

ومقتضى ذلك حد الحديث الصحيح بانه الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا ولو قيل في حد الحديث الحديث الصحيح الجامع لمعنى صحته هو لنا ولذا الى آخره لكان حسنا لان من لا يشترط مثل هذه الشروط الا يحتمل الصحيح بعضه في هذه الاوصاف ومن شرط الحد ان يكون جامعا مانعا ٥ وقد اختلف ايه الحديث في اصح الاسانيد فذهب البخاري الى ان اصح الاسانيد ما لك عن نافع عن ابن عمر وعن يحيى بن سعيد عن ابي جعفر محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي بن ابي طالب ثم قيل ايوب ٥ عن محمد وقيل بن عون عن محمد ٥

اللفظ الثاني الحسن ٥

وفي معنى معناه اضطراب فقال اللفظان الحسن والغريب مختلفان واشهر رجاله وعليه مدار الكل الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء وهذه عبارة ليس فيها كبير تلخيص والاولى ان يقال صناعة المحمود والغريبات فان الصحيح ايضا قد يعرف بمخرجه واشهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رجاله يدخل الصحيح في حد الحسن وكانه يريد بهذا الكلام ما فرق
مخرجه واشتهر رجاله بما لم يبلغ درجة الصحيح ، واما ما قيل من
ان الحسن يحتج به فقيه اشكال قد لا يكون صحيحا او ما قاربه
يجب منها قبول الرواية اذا وجدت في الراوي فاما ان يكون
هذا الحديث المسمى بالحسن لم يوجد فيه هذه الصفات
على اقل الدرجات التي يجب منها القبول او لا فان وجدت
فذلك الحديث صحيح وان لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به
وان سمي حسنا اللهم الا ان يريد هذا الى امر ما ، ويمكن
ويمكن ان يقال ان الصفات التي يجب بقبول الرواية
منها لها مراتب ودرجات فاعلاها هو الذي يسمى للحديث
الذي اشتمل رواته عليها صحيحا وكذلك اوساطها
ايضا مثلا واداناها هو الذي نسميه حسنا وحينئذ
يرجع الامر في ذلك الى الاصطلاح ويكون الكل صحيحا
في الحقيقة والامر في الاصطلاح قريب لكن من اراد هذه
الطريقة فعليه ان يعتبر ما سماه اهل الحديث
حسنا ويحقق وجود الصفات التي يجب منها قبول الرواية
في تلك الاحاديث فهذا ما يتعلق من البحث بعمل كلام

الخطابي وقال ابن سيد الناس انه يريد بالحسن ان لا
يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث
شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك وهذا يشكل
عليه ما يقال فيه انه حسن مع انه قد اخرج
الامر بوجه واحد وقال بعضهم للحديث الذي فيه
ضعف قريب يحتمل معه الحسن ويقبل للعمل به وهذا
فيه من البحث ما قدمناه من الكلام على قبول الحسن
مع ان قوله فيه ضعف قريب يحتمل لم يضبطوا
بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره واذا اضطرب
هذا الوصف لم يحصل التعريف المهم للحقيقة
وذكر الفقيه الحافظ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله
انه ينبغي له وانتفح ان الحديث الحسن قسمان احدهما
الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تحقق
اهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطا فيما يرويه
ولا هو متهم بالكذب في الحديث اي لم يظهر منه بعد
الكذب في الحديث ولا سبب اخر مفسق ويكون متن
الحديث مع ذلك قد عرف بان روي مثله او نحوه من وجه

آخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله
او بما له من شاهد وهو ورود حديث اخر نحوه فيخرج
بذلك عن ان يكون شاذا او منكرا اه القسم الثاني
ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة غير
انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ
والاتقان وهو مع ذلك مرتفع عن حال من يعد ما
ينفرد به من حديثه منكرا ويعتبر في كل هذا مع سلامة
الحديث من ان يكون منكرا او شاذا سلامته من ان
يكون معللا اه وهذا كلام فيه مباحثات ومناقشات
من بعض الحفاظ وقد اورد هذا الحافظ اشكالا على قولهم
هذا حديث حسن صحيح ان الحسن قاصر عن الصحيح
ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور
واثباته واجاب بان ذلك راجع الى الاسناد
فاذا روي الحديث الواحد باسنادين احدهما اسناد
حسن والاخر اسناد صحيح اي انه حسن بالنسبة
الى اسناد فلان [illegible] منكر ان يكون بعض من
[illegible] ذلك [illegible] للغير [illegible] ما قيل

قلت انما قال فيه احدهما صحيح صح الراي لمناداة [illegible]

البتة الفصل [illegible] دون المعنى الاصطلاحي
ان [illegible] الاول فيرد
[illegible] الاحاديث التي [illegible] صحيح [illegible]
[illegible] الا مخرج واحد [illegible]
[illegible] بالنسبة الى [illegible]
[illegible]
[illegible] الوجه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصحيح [illegible]
[illegible] الصحيح [illegible]
[illegible]
[illegible] هذا [illegible] لا [illegible]
[illegible] الصحيح [illegible]
[illegible] الصحيح [illegible]
[illegible]

وذاته وشرح هذا وبيانه أن هنا صفات للرواة تقتضي
قبول الرواية ولذلك الصفات درجات بعضها فوق بعض
كالتيقظ واللفظ والإتقان مثلا فوجود الدرجة
الدنيا كالصدق مثلا وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه
وجود ما فوقها للأمة كالحفظ والإتقان فاذا وجدت
الدرجة العليا ينافي ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع
الصدق فيصح أن يقال في هذا انه حسن باعتبار وجود
الصفة الدنيا وهي الصدق مثلا صحيح باعتبار الصفة
العليا وهي الحفظ والإتقان ويلزم على هذا أن يكون
كل صحيح حسنا وليلتزم ذلك من يقول قولهم هذا حديث
حسن وفي بعض الأحاديث الصحيحة وهذا موجود في كلام
المقدمة ذكر الثالث الضعيف وهو ما نقص عن
درجة الحسن وقد قدمنا في قسم الصحيح الكلام على اصح
الأسانيد وقد ذكر الحافظ ابو نعيم ملي اربعين اسنادا
فقال أمعرفة علوم الحديث القول في الأسانيد الواهية
أوهى اسانيد اهل البيت عمرو بن شمر عن جابر الجعفي
عن الحرث الاعور عن علي وأوهى أسانيد الصحيح الصديق

وورودهم

الكلام في

صدقة الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن ابن بكر
وأوهى اسانيد الغرائب محمد بن القسم بن عبد الله بن عمر بن
حفص بن عاصم عن ابيه عن جده فان محمدا والقسم
وعبد الله لا يحتج بهم وأوهى اسانيد اهل مصر ما الذي
بن اسمعيل عن عمرو بن يزيد الجودي عن ابيه عن ابي
هريرة وأوهى اسانيد عائشة نسخة عمر البصري عن
الحرث بن شبل عن ام النعمان عن عائشة وأوهى اسانيد
عبد الله بن مسعود سرى بن اسمعيل عن ابي هريرة عن ابي
ابي سفيان عن عبد الله وأوهى اسانيد انس بن مالك
داود بن المحبر بن جندع عن ابيه عن ابان بن ابي عياش
عن انس وأوهى اسانيد المكيين عبد الله بن ميمون
القداح عن ثابت بن حراش عن ابي هم بن يزيد
الخوزي عن عكرمة عن ابن عباس وأوهى اسانيد
اليمانية حفص بن عمر العدني عن الهلم بن ابان
عن عكرمة عن ابن عباس وأوهى اسانيد المصرية اخبرني محمد
بن الحجاج بن رشدين عن ابيه عن جده عن قرة بن
عبد الرحمن بن حيوئيل عن كل من روى عنه فانها نسخة

احاديث ليه اسانيد واهية

كيبة وأوهى الأسانيد الثلاثة محمد بن قيس المصلوب عن
عبيد الله بن تغلب عن علي بن يزيد بن القسم عن أبي أمامة
وأوهى أسانيد الحنفية عبد الله بن عبد الرحمن بن
يعلى عن مثنى بن الصباح عن ابن عباس
وابن يعلى عن مثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب

اللفظ الرابع المرسل وهو والمشهور فيه انه ما
سقط ذكر الصحابي بان يقول التابعي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان سقط اثنان فهو المعضل وقد
يكون ذلك فيما سقط منه اثنان دون الصحابي أيضا
وهذا هو اللفظ الخامس وقد يطلق بعض القدماء
المرسل على ما سقط منه رجل مطلقا وان كان في اثنايه
وما سقط منه رجل في اثنايه يسمى المنقطع وهو
السادس عند الجمهور وغير المنقطع وهو ما روى عن
من دون الصحابي وقطع عليه وهذا هو اللفظ
السابع الثامن الموقوف وهو ما استد الى الصحابي
من قول او فعل وتقييده بما قبل هذا يقال رواه فلان موقوفا
ورواه فلان من فوقه العاشر الموضوع

ومن ما سلم من الانقطاع

الحادي عشر المسند وهو ما اتصل سنده
الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقيل هو ما ذكر فيه
النبي صلى الله عليه وسلم وان كان منقطعا في اثنايه
الثاني عشر الشاذ وهو ما خالف رواية الثقات
او ما انفرد به من لا يحتمل حاله ان يقبل ما تفرد به
الثالث عشر المنكر وهو كالشاذ وقيل هو ما انفرد به
الراوي وهو متهم من الافراد الصحيحة

الرابع عشر الغريب وهو ما تفرد برواية غرابته
الى اللفظ وقد ترجع الى الاسناد ثم قد يكون
غريبا مطلقا بان ينفرد راو باسناده كله وقد
يكون غريبا عن شخص معين ويكون موقوفا عن
غيره فاذا قيل هذا غريب من حديث فلان عن فلان
احتمل الوجهين جميعا وكذلك اذا قلنا تفرد به
فلان عن فلان احتمل ان يكون تفرد مطلقا واحتمل

من متهم

ان يكون تشترك به عن هذا المعنى ويكون مرويا من غير
جهة ذلك المعنى فتنبه لذلك فانه يقع فيه المواخذة
على مقام من المتكلمين على الاحاديث ويكون له فيه كما
ذكرناه الآن الخامس عشر المسلسل
ومنه ما كان استناده على صفة واحدة في جميعاته ونادرا
يكون في جميعها كما اذا كان كله بصيغة سمعت فلانا
يقول الى آخره ونادرا يكون في اكثره مثل الحديث
المسلسل بقول كل راو وما زال يحدثنا سمعته مني فان
المسلسلة تقف على الراوي عن سفيان بن عيينة ومنهم
عبد الرحمن بن بشر على التصحيح ورفعها ابو نصر الوزيري
الى منتهاه وقد يسلسلون بالمعنى وسماني وبحدثني
وبه على كتبي وفائدة المسلسل امران
احدهما انه قد يكون فيه اقتدا بالنبي صلى الله عليه
وسلم فيما فعله والثاني لئلا يكون سببا عند الاطال
الرواية وعدم انقطاعها اذا كانت السلسلة تقتضي
ذلك كقوله سمعت فلانا يقول لي سماني وكان من
حديث سمعته مني وغير ذلك ٥ ٥ ٥

قدم

سمعت فلانا

السادس عشر المعنعن ومن الحديث ومنه
ما كان صيغة رواية فلان عن فلان ومن الناس
من قال لا يقبل حتى يثبت لقا الراوي لشيخه ولو مرة
ومنهم من اكتفى بمجرد امكان اللقاء في الزمن وهذا
مذهب مسلم وقد اطنب في الرد على الاول في مقدمة
كتابه ثم الراوي بالعنعنة عن شيخه اذا لقيه او
اكتفينا بمجرد امكان لقائه على الخلاف المذكور اما
ان يخبر بذلك فالمشهور انه يحمل على السماع حتى يبين
الراوي ذلك ومالم يتبين فهو كالمنقطع ولا يقبل
وهذا جار على القاعدة الا ان الناس عليه في زماننا
المحدثين توخى بجانبهم سعد عسير نجب اطراح كثير
من الاحاديث التي ملحوظها اذ يسعنا على قلتنا اثبات
سماع المدلسين فيها من شيخه الا ان يدعي منقطع
ان لا اولين اطلعوا على ذلك ولم نطلع نحن عليه وفي
ذلك نظر السابع عشر المدبج
وهو ان يروي الراوي حديثا عن مثله سمعه منه
فان كانت صيغة روايته معنعنة سماه تدليسا فهذا الكتب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يسمى بالتدليس وان أم يقض ذلك قضا كما كان المتقدمون
يقولون فلان عن فلان ولا يقولون اخبرنا واحدثنا
وكذلك اذا قال قال فلان او روى فلان او ذكر فلان
من الالفاظ التي لا تصرح بالقاء فهذا هو التدليس
وقد عد في ذلك اغراض بعضها مذموم قادح فمن فعله
لذلك الغرض عالما به وتوان يتركه كذب الراوي لانه
لو صرح به لعرف ضعفه ولم يقبل حديثه واما قلنا
انه قادح لما فيه من عدم الصحة وترويج الباطل
والكرم مقصود للمتاخرين في التدليس طلب العلو
او ابهام كثرة المشايخ كما اذا روى عن شيخ باسمه المشهور
ثم نسبه مرة لغرى الى جده او الى غير ذلك مرة اخرى
بكنيته ثم نسبه مرة اخرى الى موضع لا يشتهر نسبه
اليه او ذكر لقبا مشتركا يطلق على المشهور على غير
الموضع الذي اراده كما اذا قال حدثني فلان بالعراق
ويريد موضعا بواسط او حدثني بزبيد ويريد
موضعا بتوص او بحلب ويريد موضعا متصلا بالشام
او بما وراء النهر ويريد انه انتقل من الجانبي ببغداد

الى الاخر والمتردد له فهذا كله اذا كان صحيحا في نفس
الامر فليس بكذب انما المفسود منه الاغراب وقد
يكون التدليس خفيا جدا ولذلك مثالان احدهما
انهم اختلفوا الى سماع الحسن من ابي هريرة فورد في بعض
الروايات عن الحسن حدثنا ابو هريرة فقيل انه اذا
حدث اهمل بالعنعنة وهذا ان لم يقم دليل قاطع على
ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة لم يحز ان يصار اليه
الثاني قول ابن عيينة لم اسمع من ابن ابي نجيح ذاك ولكن
عند الخبر من الاستور عن الاستور عن ابيه فظاهر
ان المراد سماعه من عبد الرحمن بن المستور عن ابيه
لكنه قد يحمل عن ابي عيينة فقيل انه تدليس كما لو قال
لم اسمع عبد الرحمن بن الاستور عن ابيه ولم يقل قبله لم
ابن عيينة ذاك والتدليس مفسدة وفيه
مصلحة المفسدة فانه قد يخفى وبصير الراوي مجهولا
فتسقط العمل بالحديث لكون الراوي مجهولا عند
السامع مع كونه عدلا عند قائله في نفس الامر مفسدة
خيانة علمي ومفسدة كذبه والمصلحة فانحان

الاخير

في استخراج الدلالات والقرائن الدالة على مراد المتكلم
حفظه ومعرفته بالرجال ه ووراء ذلك مفسدة
اخرى يراها ارباب الفلاح والقلوب ونموسا في
الثلثين من القرن وقد بينته لذلك ما قرره العلماء
المعاني بن عمران الموصلي وكان من اكابر العلماء والصلحاء
الثامن عشر المضطرب وهو ما روى بمتن
وجوه مختلفة وهو احد اسباب التعليل عندهم وموجبات
الضعف للحديث ه والامر فيه منقسم فاذا كان
احد الوجوه من وجه ضعيف والاخر من
وجه قوي فلا تعليل والعمل بالقوي متعين وان
لم يكن كذلك فان امكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يكون
ان يكون المتكلم معبرا باللفظين الواردين عن معنى واحد
فلا اشكال ايضا مثل ان يكون في احد الوجهين قد قال
الراوي عن رجل وفي الوجه الاخر عن رجلين فهذا يمكن
ان يكون ذلك المتن يرويه ذلك المبهم فلا تعارض
وان لم يكن كذلك بان سمى مثلا الراوي بابهم معينين
في رواية وسمى اخر بابهم اخرين في رواية اخرى فهذا

محل نظر اذ يتعارض فيه امران احدهما انه يجوز ان
يكون للحديث عن الرجلين معا والثاني ان يغلب على الظن
ان الراوي واحد واختلف فيه فهنا لا يخلوا ان يكون
الرجلان معا ثقتين او لا فان كانا ثقتين فهنا مقتضى
مذاهب الفقهاء والاصوليين ان لا يضر هذا الاختلاف
لانه ان كان الحديث عن هذا المعين فهو عدل وان كان
عن الاخر فهو عدل فكيف ما انقلبنا انقلبنا الى
عدل فلا يضر هذا الاختلاف وغيرهم قد يقول ان
الاضطراب في الحديث دليل على عدم ضبطه في الجملة
وهذا انما يتوجه اذا كان لا دليل لنا على ان الحديث عنهما
جميعا او ان دليلا على ذلك فلا اختلاف مثل ان
يروي انسان حديثا عن رجل تارة ويروي ذلك الحديث
عن اخر تارة اخرى ثم يرويه عنهما معا في مرة ثالثة
واما ان كان احد الراويين منقطعا فقد يرد ذلك
بان يكون عن الثوري او عن الضعيف او عنهما وهو
على احد هذه التقديرات غير محتج وربما اذا كان عن
الضعيف وهذا بشرط ان لا يكون الطريقان مختلفين

بل يكونان عن رجل واحد ومع ذلك فيجوز أن يكون قد رواه
عنهما جميعا فمن تعمد بمجرد الجواز لا يلتفت إلى هذا التعليل
ولا يعمل به في جميع هذا عن طلب الترجيح عند الخلاف
فان الظن انما هو عند التساوي او التقارب ٥

التاسع عشر للدرج ومن الفاظ تقع من بعض
الرواة مضللة بلفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ويكون
ظاهرها من لفظه مما يدل على انها من لفظ الراوي
وكثيرا ما يستدلون على ذلك بان يزاد الفصل من كلام
الرسول صلى الله عليه وسلم وكلام الراوي متصلا في بعض
الروايات وهذا طريق ظني قد يقوى قوة صالحة
في بعض المواضع وقد يضعف فيما يشترك فيه ان يكون
كلام الراوي الى انقضاء كلام النبي صلى الله عليه وسلم
متصلا باخره وربما قد يضعف فيه ان يكون مدرجا
في اثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم اما ان كان
معقبا على اللفظ المروي او معطوفا عليه بواو العطف
كالوعال من مثل هيئته وذكر فليس فيها يتعذر بمثل لفظ
الاشيمين على الذكر فههنا يضعف الادراج لما فيه

بعده

من اشكال هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظ الرسول
صلى الله عليه وسلم العشرون في التمييز
بين الفاظ الاداء في المصطلح مما سلف منه حدثنا فهو سماع
مما من لفظ الشيخ وانما طلحوا ان يقال ذلك فيما حدث
به الشيخ جماعة هو منهم وان يقال حدثني فيما حدث به الراوي
وحده وان جاز في كل منهما من حيث اللغة ان يقول كل منهما
ومن الناس من اطلق حدثنا فيما يقرأه الراوي على الشيخ
وهو بعيد عن الوضع اللغوي واما اخبرنا فهو لفظ صالح
لما حدث به الشيخ وما قرئ عليه فاقترن به فلفظ
الاخبار اعم من لفظ التحديث فكل تحديث اخبار ولا عكس
ومن الناس من سوى بينهما والكلام في اخبرنا واخبرني
كالفناه فحدثنا وحدثني ٥ واما انبانا فالمتقدمون
يطلقونها بمعنى اخبرنا وحدثنا والمتاخرون يطلقونها على
الاجازة وهو بعيد من الوضع اللغوي الا ان يوضع
اصطلاحا ٥ واما العنعنة عن الاجازة فمن الكاذب
من يطلق فيها اخبرنا وهم قوم من المعاندين ومنهم من يقول
اخبرنا اجازة ويشترط البيان والذي اراه ان لا يستعمل

او ان نعم لا فاري اخبرك
به فلان فيقول نعم

فيها اخبرنا الاطلاق ولا بالتقييد لعدم دلالة لفظه
الاجازة من الاخبار اذ معناها في الوضع الاذن في الرواية
الحادي والعشرون الموضوع من الحديث
ان المخالف والملحد يضع كثيرا مما يحكمون بذلك باعتبار
امور ترجع الى المروي والفاظ الحديث ومعامله ترجع
الى انه حصلت لهم لكرة تعاطيه الفاظ الرسول صلى الله
عليه وسلم مسة نفسانية او ملكة يعرفون بها ما
يجوز ان يكون من الفاظه النبي صلى الله عليه وسلم وما لا
يجوز ان يكون من الفاظه كما سئل بعضهم كيف تعرف ان
الشيخ كذاب فقال اذا روى لنا كانوا العصبة حتى يتحرروا
على انه كذاب ولهذا لكذبهم حملوا به على قرائن في حال
الراوي كما قالوا في عياش الذي دخل على المهدي فروى له
اسنادا الى نصل اقحف او حافر او جناح لاجل ان المهدي
كان مشتغلا بالطيور عند ما دخل اليه وقد ذكر فيه
اقرار الراوي بالوضع وهذا كاف في رده لكنه ليس قادحا
في كونه موضوعا لجواز ان يكذب في هذا الاقرار ليعيبه

الثاني والعشرون المقلوب

ومعناه ان يكون الحديث معروفا برواية رجل معتبر فروى عن
غيره لمثل الاغراب وتنفيقا لسوق تلك الرواية مثل
ان يكون معروفا برواية مالك نافع عن ابن عمر فيرويه
عن مالك عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر وعادته
على طريقة الفقهاء انه يجوز ان يكون عنهما جميعا لكن
يقوم عند المحدثين قرائن تظن بها ان الحديث
بانه مقلوب وقد يطلق على راويه انه يقلب الحديث
وقد يطلق المقلوب على اللفظ بالنسبة الى الاسناد
والاسناد بالنسبة الى اللفظ

الباب الثاني

وكيفية السماع والتحمل وضبط الرواية واداءها وفيه
مسائل الاولى على الحديث لا يشترط فيه الرواية
فلو سمع في صغره او حال كفره او فسقه ثم روى بعد
بلوغه او اسلامه او عدالته قبله وما علم ان الصحابة
تحملوا قبل الاسلام ثم رواه بعد الاسلام حيث حسبت
مثلهم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب
بالطور وهو التابعي اصطلح اهل الحديث على ان

جعلوا ما سمعه الصبي لخمس سنين سماعا وما سمعه لدون
ذلك حضورا وبانوا في ذلك بحديث محمود بن الربيع انه
عقل من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه
وهو ابن خمس سنين من دلو وهذا البيت فيه دليل على
ان هذا السن وقت صحة السماع وما دونه ليس كذلك
لكنه راجع الى اصطلاح من المتاخرين والمعتبر
في الحقيقة انما هو افاضله الفهم والتمييز حيث وجدت
الثالثة قد ذكر بعضهم كيفية اداء الراوي
عن الشيخ الذي سمع منه من حدثنا واخبرنا وانبانا او
اجازلنا ونحو ذلك باصطلاح المتاخرين فروى كل
مصنف بما رسمه وشرط نصر فرأى ان الرواة
وقلوا من انواع الى ان يصلوا الى المصنف فاذا وصلوا
اليه يتبعوا لفظه من غير تغيير وهذا فيه
محذوران احدهما انه ينبغي ان يحفظ فيه شروط الرواية
بالمعنى فقد رأينا من يغير في هذه الرواية بعبارات
لعل المروي عنه لو اراد التغيير عنه لم يسوغ ذلك
او لم يسوغه فهذا خارج عن الرواية بالمعنى فليراع ذلك

مثاله ان يقول الشيخ اخبرنا فلان عن فلان وتقول
الراوي عنه اخبرنا فلان قال اخبرنا الامام العلامة
او احد الفاظ التعظيم التي لو
عرضت على الشيخ قارئا لاختارها وارتضى المروي عنه افلا
لها فكيف ان يسوغ ان يغير عليه ما جوز ان لا يراه ثم ان
هذه مثاله لذلك التحمل بهذه المرتبة وقد اخبر هذا
الراوي عن شيخه بهذه المرتبة فانه شاهد بذلك
ومن ذلك ان ارباب الاصول اشترطوا في الرواية
بالمعنى عدم الزيادة والنقصان لما نسبة الى الرجحة
والمرجح عنده وترى بعض اهل الحديث لا يلتزم ذلك
فبتلك الرواية عن شيخ فزيد فيه تاريخ السماع
اذا كان بغلبة وان لم يذكر الشيخ وربما زاد فيه بقراءة
فلان او بحضرة فلان وان لم يسمع ذلك او لم يقرأ
وكل هذا زيادة على ما تحمله لفظا او معنى فلا يجري على
قانون اهل الاصول فليتنبه لذلك النحو الثاني
الذي اصطلحوا عليه من عدم التغيير للالفاظ بتة
وهو لم الى المصنف ينبغي ان ينظر فيه هل ينقل بل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الأول

الوجوب أو نحوه اصطلاح على سبيل الاستحسان وفي كلام بعضهم ما يشعر بأنه ممتنع لأنه وإن كان له الرواية بالمعنى فليس له بغير التصنيف وهذا كلام فيه ضعف وأقل ما فيه أنه يقتضي تجويز هذا فيما ينقل من المصنفات المتقدمة إلى أجزاء وكتب بعينها فإنه ليس فيه تغيير للمصنف المتقدم وليس هذا جاريا على الاصطلاح فإن الاصطلاح على إثبات الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة سواء رويناها فيها أو نقلناها فانتهاء المسلة الرابعة من المتأخرين من يتسامح ويقول سمعت فلانا يقول فمن قرأه عليه أو سمعه من القارئ عليه وهذا مسامح خارج عن الوضع ليس له وجه إلا أن يكون بتغيير اصطلاح ويمكن أن يدعي الاصطلاح على أن يعبر بهذه اللفظة عن هذا المعنى فإن كان هذا الاصطلاح تاما فقد يقرر فيه وإن وضع هذا الراوي بنفسه فلا أرى ذلك جائزا وربما قرنه بعضهم بأن يقول سمعت فلانا يقرأ عليه ولا شك أن الاصطلاح واقع على قول اللؤلؤي في الزاجي سمع فلانا وفلانا غير مقيد بما هو من لفظه

قلت لا نسلم أنه يقتضي جواز التغيير فيما نقلناه إلى غير ما نقل لاحتمال أن يجوز نقله عن ذلك الكتاب باللفظ دون معناه سواء في مصنفات وغيرها عمر ٨٠٦

المسلة الخامسة حرف عن المفارقتين إذا رويا كلاهما عن شيخ نسبوه في أول الحديث ثم اقتصر أحدهما على شيخه فإنه يجوز له أن يقول في بقية الأحاديث أخبرنا فلان ولا يجوز لمن روى عن هذا الراوي أن ينسبه في بقية الأحاديث أن سمعنا الرواية بالمعنى لم يجز وإن أجزناها فقد يمكن جوازه وحكى الخطيب عن أكثر أهل العلم أنهم أجازوه والأولى عندنا أن يقابل فيه مرفلان بن فلان لو يعني فلان بن فلان المسلة السادسة لا يقال الحديث صحيح باسناد واحد تشتمل على أحاديث عديدة فإذا أراد أن يروي منها واحدا فهل له اقتران من بين ما سمعه من الأحاديث مثاله نسخة همام بن منبه عن أبي هريرة فسلم رحمه الله إذا أراد أن يسوق الإسناد إلى همام وقال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله يقول فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا عندنا من باب الأول ولو انفرد بعضها لم يمنع إذا كانت العبارة هكذا المسلة السابعة اختصار الحديث هل يجوز أم لا إن كان اختصارا مما يغير المعنى

قراءة

٥ ٥

شبكة الألوكة www.alukah.net

لو لم يحصر لم يجز وان لم يغير المعنى مثل ان يذكر لفظين
مستقلين في معنيين فيقتصر على احدهما فالاقرب الجواز
لان عمدة الرواية في الجوازين هو الصدق وعدمها في
التحريم هو الكذب وفي مثل ما ذكرناه الصدق حاصل
فلا وجه للمنع فان احتاج ذلك الى تغيير الحال بالمعنى فهو
خارج على جواز الرواية بالمعنى اذا عرفت هذه تمام تقدير
متن الحديث على اسناد بان يذكر لفظه ثم يقول اخبرنا
به فلان وبسوق السند ثم يقول بذلك الخبر وتمام لا
تقال بذلك فهل يجوز لمن سمعه على هذا الوجه ان يذكر
الاسناد اولا وينسبه بذلك اللفظ قيل عن بعض
المتقدمين انه جوزه ومنع منه على الرواية
بالمعنى ان لم تحل به الى متسعة اذا خرج الى الكتاب
وقال اخبرنا فلان وبسوق السند فهل يجوز لسامع ذلك
منه ان يقول اخبرنا فلان ويذكر الحديث كلا او بعضا
الذي اراه انه يجوز من جهة الصدق فانه تصريح
بالاخبار بالكتاب وغاية ما في الباب انه اخبار بجملة
ولا فرق في معنى الصدق بين الاجمال والتفصيل

ح مسلم

نعم فيه نظر من حيث ان العادة جارية باطلاق الاخبار
الا بما قرئ وسمع مثل هذا متناولة وليس هذا عندي
بالمتعين من جهة الصدق فان اوقع به فقد منع منه
من هذا الوجه العاشر اذا روى الحديث باسناد
واتبعه باسناد اخر وقال مثله فهل يجوز ان يروي
هذا الثاني بلفظ الاول الظاهر انه لا يجوز ومن حكى
عن شعبة انه كان لا يجوز ذلك وحكى عن بعضهم انه يجوز
اذا عرف ان الحديث ضابط يحفظ يذهب الى عين الالفاظ
وعند الحروف فاذا لم يعتد ذلك منه لم يجز ذلك
قلت ويشترط ان يكون من سمع من شيخين حديثا
مثله او نحوه فانه قد يتسامح بعض الناس في ذلك كثيرا
ما يعبرون عن مثل هذا بان يقولوا مثل حديث قبله
واختار امامنا في ذلك اذا قال باسناده ان يذكر
الاسناد الاول فاذا انتهى الى اللفظ قال فذكر حديثا
ثم قال باسناده وذكر المتن وامامي الصورة الاولى فاختار
ان يذكر الاسناد الثاني فاذا فعل الى منتهاه قال وقال
مثله يعني مثل حديث قبله ويذكر المتن الاول

ح سوق م

وبين قول قوله م

الحادية عشرة اذا كان السماع على صفة فيها بعض
الوهن مثل ما تحدث به في حالة المذاكرة فليعمل حدث
لان مذاكرته بان الحفظ والمذاكرة تقع فيهما المسامحة
وقرب من هذا ما اذا سمع ولم يقابل فليبين ذلك وليقل
مثلا اخبرنا فلان مع الحاجة الى المقابلة او للمعارضة
فان لم يفعل ذلك فان علم من نفسه كثرة النسيان والخطاء
لم يرو ذلك بصيغة الاتباع المقابلة او بعد بيان آخر لكثرة
الخطاء في الكتابة وان كان يغلب الصحة على الكتابة فقد
يقال ان الظاهر عدم الغير والمخالفة بعد الاطلاع
على ما في الاصل ويكون السكوت حينئذ وقد قال ان
الاصل عدم وقوع هذا المكتوب على وفق حتى يحقق
ذلك بالمقابلة الثانية عشرة اذا روى الحديث
عن شيخين ولم يميز لفظ احدهما من الاخر في اثناء
الحديث فان كانا تقتين فلا باس فان الحجة فيه برواية
العدل وايضا حجاته بقيته بعد معرفة ثقته
وان كان احدهما مجروحا لم يحتج بلفظه بعين لاحتمال ان
يكون من المجروح الباب الثالث في آداب المحدث

الاعلام

والله اعلم

وآداب الكتابة للحديث وفيه مسائل الاولى العناية العظمى في كل
عمل تصحيح النية ومن احسن ما يقصد في هذا العلم شيئان
احدهما التعبد بكثرة الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
كلما ذكر وذكر ويحتاج ذلك الى ان يكون مقصودا اعتنى اللفظ
به ولا يخرج عمل دعته العادة والثاني قصد الانتفاع والنفع
للغير كما قال ابن المبارك وقد استكثر كثرة الكتابة منه
لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم اسمعها الى الان واخفاء ما
في تبليغ العلم من الامور لا سيما في رواية الحديث يدخل
الراوي في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال نضر الله
امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها الثانية
متى احتيج الى الخبر في روايته فليقصد لذلك وليختلف ذلك
بحسب الزمان والمكان فرب بلاد مهجورة يتبع اليها من
يحتاج الى روايته هناك والاحتياج الى روايته في البلاد
التي كثرتها العلماء استحب بعضهم ان يحدث بعد استيفاء
الخمسين وقال ابن سميع ان يحدث عند استيفاء الاربعين
واعترض على هذا جمع من السلف المتقدمين ومن بعدهم
من المحدثين ممن لم يبلغ الى هذا السن ومات قبله وقيل

انه ينبغي امساك المحدث عن التحديث في السر الذي يخشى عليه
منه من الهرم والخرف ويخاف عليه ان يخلط ويترك
ما ليس من حديثه قال بن خلاد الجياني ان
يمسك في الثلاثين وهذا عندما يعلم امارات الاختلال
ونحافت منها فاما من لم يعلم منه ذلك منه فلا معنى لامتناع
لانه هذا الوقت اخرج ما يكون الناس الى روايته
وكذلك القول في المعنى اذا اختبث منه التخليط الثالث
يجب ان لا يحدث بلد فيه من هو اولى منه لسنه او
غير ذلك هكذا قالوا ولابد ان يكون ذلك مشروطا بان
لا يعارض هذا الادب ما هو مصلحة راجحة عليه
ومن الاداب المذكورة انه اذا التمس منه ما يعلم
عند غيره باسناد اعلى من اسناده او اصح من وجه
اخبر بعلم الطالب به ويرشده اليه نصحا وهذا
ايضا يفعل الحال فيه وينبغي ان يكون هذا الاستواء
فيما عدا الصفة المرجحة اما مع التفاوت بان يكون
الاعلى اسنادا عاميا لا يعرفه كله بالصفة والازل
اسنادا اعلى فانا نطالبه هذا يوقف فيه بالنسبة

الى الارشاد المذكور لانه قد يكون في الرواية عن هذا الشخص
الغامي ما يوجب خللا ومن اداباه ان يحدث على الطهارة
وقد فارقه هيبة ولكن روي عن مالك رحمه الله انه
كان يغتسل للحديث وتتخر وتطيب فان رفع احد
صوته في مجلسه زبره وقال قال الله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وليقبل
على القوم بوجهه ولا يرد الحديث سردا ينع السامع
من ادراك بعضه ولقد تسامح الناس في هذا الاعصار
فيستعجل القراء استعجالا يمنع من ادراك حروف كثيرة من
كلمات وهذا عندنا شديد لان عمدة الرواية الصدق
ومطابقة ملخبر به للواقع واذا قال السامع على هذا
الوجه قراءة على فلان وانا اسمع والخبر انا لا فرأه على
وانا اسمع فهذا اخبار غير مطابق فيكون كذبا وما قيل
في هذا انه يدخل في الاجازة المقرونة بالسماع ويكون
ذلك رواية لبعض الفاظ الاجازة من غير باب فهذا
تسامح لا ارضاه لما اشرنا اليه من بعد لفظ الاجازة من
معنى الاخبار بل هنا اشد نكارة وتعذر دلالة اللفظ على انه

سمع جميع ما يرويه من الشيخ ولم يكن المتقدمون يعملون هذا

وذكر الشافعي هذا عن عبد الرحمن الشافعي يقول فيما ينبغي من المواضع في كتابه كذا معناها كذا وكذا والذي اراه في مثل هذا ان يستقر الشيخ برواية جميع ذلك فاذا وقع هذا في السماع اطلق الراوي الاخبار كلها اخبارا فلان من غير ان يقول قراءة لانا قد بينا ان الاخبار الجملي في هذا كاف في هذا للمطابقة الواقعة وكونه على ما وقع الصدق غاية ما في الباب ان يكون بعض تلك الفاظ التي لم سمعها داخلة في هذا الاخبار الجملي وذلك وانما كان هنا ذلك

صدقه فيما اذا لم يسمع الجزء لاحتفاف القرائن او لكونه قد يوقع تهمة اذا علم انه لم يسمع الجزء من الشيخ وهذا معدوم في هذه الصورة لاسيما اذا اثبت السماع بغير

واتفقت خطه وافقت اليه من كل وجه واستحبوا ايضا قد يحمل الاملاء ثابتا للسلف الماضين ولانه لا يقوم بدله الا اهل المعرفة ولان الماء يكون متقاربين الالفاظ مع العلم في قراءته للمقابلة بعد الاملاء وقد قال الحافظ ابن طاهر السلفي شرائطه

فاجل انواع الحديث باسرها ما يكتب الانسان في اثناء

ومن اداب اصلاح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن عاداتهم ان يقول المستملي من ذكرتنا او ما ذكرت رحمك الله او غفر الله لك او ما اشبهه من الدعاء والاحسن عندي ان يقول من حدثك او من اخبرك ان لم يكن تقدم من الشيخ لاحد ذكر الا ان يكون هذه العبارة اغنى قوله من ذكرتنا عادة للتلفظ مستمرة فالاتباع اولى ٥

وليتنبه على تخصيص الرواية بما هو اهل والاتجاوز الى ان ما في ذلك مما لا يستحقه الشيخ فان معرفة المحاذير مراتب الرواة من الرحلة في وصف غير الحافظ بالحفظ فتنزله منزلة تنبه عليها الحكم وفي انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قل يرد الصوف لين الاداب اذا جمع جماعة من شيوخه في الرواية عنهم ان يقدم من يسمى التقدم الاعلى الرواية اسنادا او تقدم الاحفظ او الاتقن اولى واختاروا الاحتياط في الاتقان ما على سنده وقصر متنه وكاف الحفاظ

المتقدمون يختارون مامنه فايدة تخصه بالنسبة
الى غيره كزيادة في المتن او غرابة في السند او تبسيط
لجمل ولهذا كان المختار الاستقاط الحفاظ وتجنب في الاملاء
مالا يحتمله عقول الحاضرين او ما يقع لهم فيه شبهة
او اشكال وينبغي ان يخير لجمهور الناس احاديث فضايل
الاعمال ومايناسبها والمتفقهة احاديث الاحكام ويجتنب
الموضوعات فان كان لابد فمع بيان امرها ومن عاداتهم
ختم مجالس الاملاء بالحكايات والاشعار فان
كانت مناسبة لما تقدم من الاحاديث فهو احسن
هذه اداب المحدث واما اداب الطالب فبعد
حسن النية التي هي رائس المال ان ياخذ نفسه
بالاخلاق الزكية والاداب المرضية وتجتنبي الاجتهاد
وبدا بالسماع من شيوخ اهل مصره مقدما الاولى
فالاولى والناس اليوم منهمكون على طلب العالي
فهو عندي اضر بالصنعة فانه اقتضى الاعراض
عن طلب المتقنين والحفاظ ولو لم يكن فيه الا الحرمان
عن من طلب العلم بنفسه وضبطه بتمييزه الى

الذي

من اختار في المجلس صغير الا ميز له ولا اضبط وافهم طلبا
للعلو بتقديم السماع فاذا فرغ من اهل مصره فليرحل الى
غيرهم ولا يتساهل في التحمل والسماع ويستعمل ما يسمعه من
الاحاديث المرغبة في الخير بالم تكن من موضوعة او بعض
اثبات شئ من الاحكام لاهل الوجده ولمعظم الشيخ ولا
يثقل ولا يطول نظرا يضجر ولا يستعمل ما قاله بعض
الشعراء

الاصغاء الاطلاع

انصت الشيخ بالسؤال تخز سلسا يلتقيك بالاحسن
واذا لم تصح صياح الثكالى نح عنه وانت صفر اليدين
ولعد الطلبة بعضهم بعضا وليمع السماع وليميه الحياء
والتكبر عن كثير من الطلب فلا تعلم العلم مستحي ولا مستكبر
ومن دق وجهه رق علمه ولكتب ما يستفيد ولو انه
بمر دونه وبيع الاجزاء والكتب على التمام ولا ينتخب اذا امكنه
ذلك فاذا انفع شيوخه بحيث يكرر كتابة الكتب كاملة كالكرار
فليسمع ما يستفيد ولذلك فاما ان ذاتيه او اقل الزمن
عند اخذ الكتب كاملة فليتخير وقد كان الناس على ذلك
وليقدم العناية بالكتب الستة واقدمها الصحيحان ثم

كتب المسانيد وكتب العلل وكتب الضبط لاشكل الاسماء
والمؤتلف والمختلف وليتفقد ما اشكل عليه وليدارسه
عنده ويشتغل بالتصنيف والتخريج فهو من اعظم الاشياء
نموًا له على الحفظ ولكن عنايته بالاولى فالاولى من
علوم الحديث ونحن نرى ان اهمها ما يودي الى معرفة صحيح
الحديث ومن الخطاء الاشتغال بالتتمات والتكملات
فهذه العلوم وغيرها مما تضيع المهمات

من ص

الباب الرابع في اداب كتابة الحديث ٥

ينبغي الاتقان والضبط فيما يكتب مطلقًا لا سيما هذا الفن
لانه يتزايد استناد وسند والمتن لفظ رسول الله صلى الله عليه
وسلم وتغييره يودي الى ان يقال عنه ما لم يقل او
يثبت حكم من الاحكام الشرعية بغير طريقه واما الاسناد
ففيه كما الرواة الذي لا يدخله القياس ولا تستدل
عليه بسياق الكلام ولا بالمعنى الذي يدل عليه باللفظ
وقد اختلف الناس هل الاولى ضبط كل ما يكتبون ويخص
الضبط بما اشكل فقيل يضبط الكل لان الاشكال يختلف
باختلاف الناس فقد يكون الشيء غير مشكل عند الكاتب

ويكون مشكلا عند من يقف عليه ممن ليس له معرفة وقيل
انما يشكل ما يشكل فان في ضبط الكل عناء وقد يكون بعضه
لا فائدة فيه ٥ ومن عناية المتقنين ان يبالغوا في ايضاح
المشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها
حرفا حرفا ٥ ورايت بعضهم اذا كررت كلمات او كلمة
كتب عددها في الحاشية بحروف الجمل وربما كتبوا ما يدل
على الضبط بالفاظ كاملة دالة عليه ومن اشد ما ينبغي ان
يعتنى به اسماء البلاد الاعجمية والقبايل العربية ٥ وقد
كرهوا الخط الدقيق من غير عذر وكذلك التعليق والشرق
وجعلوا علامات للاهمال والاعجام وينبغي في هذا كله ان لا يعتمد
الانسان مع نفسه اصطلاحا لا يعرفه غيره يخرج به عن
غاية الناس ولقد قرات جزءا على بعض الشيوخ
فكان كاتبه يهمل على الكاف علامة شبيهة بالحاء التي
تكتب على الكلمات دلالة على انها نسخة اخرى وكان
الكلام يتسلسل على اسقاط الكلمة واثباتها في مواضع فقرات
ذلك على انها نسخة وبعد فراغ الجزء بنحو ٣ اضطلاحه
فاحتجت الى اعادة قراءة الجزء وقالوا ينبغي ان
يجعل بين كل حديثين دايرة يفصل بينهما وقيل ينبغي

ان تكون الدارات مُغفلة فاذا عارض او قرأ نقط منها نقطة
او خطا في وسطها خطا يكون علامة الفراغ من القراءة
او العرض واذا كتب فلان بن فلان من اتمام للعبد
كعبد الله وعبد الرحمن فالادب ان لا يجعل اسم الله تعالى
في اول سطر والعبيد في آخرها قبله احتراز اعن
قباحة الصورة وان كان غير مقصوده وكذلك الحكم
في قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم اتمام رسول في
آخر سطر واتم الله مع الصلوة في اول الثاني واذا
فقد الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم من الرواية
فلا ينبغي ان يتركها لفظا وهل له ان يكبها اجاز بعضهم
ولم يتوقف في اثباته على كونه مرويا والذي يميل اليه
ان يتبع الاصول والروايات فان العهدة في هذا الباب
تهون ان يكون الاخبار مطابقا لما في الواقع فاذا ذكر
هذا اللفظ على ان الرواية هكذا فلم يكن الامر كذلك
لم تكن الرواية مطابقة لما في الواقع ولهذا القول اذا
ذكر الصلاة لفظا من غير ان يكون في الاصل فينبغي
ان يصحها قرينة مثل على ذلك مثل كونه مرفع راسته

وكان الاول

من التطيير في الكتاب بعد ان كان يقرأ فيه وكذلك اذا اراد
لم يكن في الاصل وذكر ان ينوي بقلبه انه من المتن
لاحاكيا من غيره والمقابلة باصل السماع من المهمات
والافضل ان يكون في حالة السماع حين يحدث الشيخ
او يقرأ عليه ان كان ذلك متيسرا الثبت والاقدم
المقابلة اولى بل اقول انه اولى مطلقا لانه اذا قوبل
اولا كان عالة السماع اسرا وايضا فان وقع اشكال كشف
عنه وضبط فقل عمل التحفة وكم من حبر قرى بعضه
موقع فيه اغاليط وتصحيفات لم يتبين صوابها الا
بعد القراءة فاصلحت وربما كان ذلك على خلاف ما
وقعت القراءة عليه وكان كذبا ان قال قرات لانه لم يقرأ
على ذلك الوجه واذا وقع في الرواية تخلل في اللفظ
فالذي اصطلح عليه ان لا يعرجا عليها اذ غير قوم
الصواب بالخطا ظنا منهم انه الصواب واذا بقي على
حاله وضبت عليه وكتب الصواب في الحاشية وسمعت
متن شيخنا ابي محمد عبد السلام وكان احد سلاطين العلماء
يرى في هذه المسئلة بما لم ان لا حد وهو ان هذا اللفظ

اذى

الراوي في القراءة والسماع

المحتمل لا يزوى على الصواب ولا على الخطاء انما على الصواب فلانه
لم يتبع من الشيخ كذلك وانما على الخطاء فلان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يقله كذلك هذا معنى ما قاله او
قريب منه واما مقابلة الشخص بنفسه لفرعه بالاصل
فقد قيل انه اصدق للمعارضة وعندى ان ذلك
مختلف باختلاف الشخص فمن كان من عادته ان لا ينهو
عند نظره فى الاصل والفرع فهذا يقابل بنفسه ومن
عادته لقلة حفظه ان ينهو فمقابلته مع الغير اولى
او اوجب ٥ واذا قابل باصل شيخ شيخه لاصل سماعه من
شيخه فهل يكفى بذلك تسامح فى ذلك قوم من المغاربة
وبعض المشارقة وابا المحققون من مشايخنا الا ان
يحتمل ان يكون الذى يريد ان يرويه غير مسموع له وان كان
فى اصل شيخ الشيخ فيكون فى روايته له مثلا مالم يحمل
وقد روى كتاب الصحيح للجابى ثلثة مشايخ عن الفربرى
واخذه عنهم الحافظ ابو ذر الهروى وضبط اختلافهم
فكان اكثر العمل بما هو معروف فى روايته وكلهم عن
شخص واحد فلو كان ابو ذر انما يقف بالمقابلة على اصل
الفربرى مثلا لكان قد تحمل كل واحد من غرضه

مالم يرو له ٥ واذا وقع سقط فالمختار من الاصطلاح ان يخرج
له من السطر حرفيا لما ذكرناه ثم يكون فى مقابله ذلك
الساقط مكتوبا على جهة اليمين الى الناحية العليا فان وقع
شئ فى السطر بعينه كتب فى جهة اليسرى وهذا مبنى
كون الاول على اليمنى وغايته كونه على الجهة العليا لقدر من ان
يقع شئ اخر اسفل من الموضع الاول فلو كتب الاول الى
اسفل لاختلط بالثانى ولليس من الحسن ان يكرر اللفظ
المخرج مع ما فى الاصل ثم يقول الكاتب صح وهو فيما يصح روايته
ومعنى وعقله المتون عند ما يقع الشبهة او الشك
فيه مثل ان يكون الكلمة متكررة يتوهم ان احد اللفظين
ساقط للكرار فيكتب عليه صح او تكون اللفظة غريبة
وقد خولف فى ما ضبطه على صحاه والمعتبر حيث تكون
صحيحة فى الرواية دون المعنى فيكتب عليها صورة صاد
صغيرة مهملة ٥ بضبط صح ابتداء بان الصحة لم تكمل فيه

الباب الخامس فى معرفة العالى والنازل

وقد نظرت رغبة المتقدمين فى طلب العلو حتى كان ذلك
سببا لحمل كثير فى الصنعة وقالوا العلو قربة الى الله تعالى
وهذا كلام يحتاج الى تحقيق وبحث وقال بعض الزهاد

صح عالم

طلب العلو من زينة الدنيا وهذا كلام واقع ومن الغالب
على الطالبين لذلك والله اعلم وفيها عند الترجيح العلو الا انه
اقرب الى الصحة وقلة الخطاء فان الطالبين يتفاوتون
في الاتقان والغالب عدم الاتقان في ابنا الزمان فاذا
كثرت الوسايط وقع من كل واسطة سامان ما كثر الخطا
والزلل واذا قلت الوسايط قل فان كان النزول فيه
اتقان والعلو بضده فلا تردد في ان النزول اولى ومن
الثاني من يرجح النزول مطلقا لانه اذا كثرت الوسايط
وجب كثرة البحث عن كل واسطة منها واذا كثر البحث
كثرت المشقة فعلم الاخر وهذا ضعيف لان كثرة المشقة
ليست مطلوبة لنفسها ومراعاة المعنى المقصود من الرواية
وهو الصحة اولى وقد ظهر ان قلة الوسايط اقرب
الى الصحة والعلو انواع احدها العلو بالنسبة
الى قلة الوسايط بيننا وبين الرسول صلى الله عليه وسلم
وغالب ما يقع من هذا لمشايخنا اليوم بالاسانيد الجيدة
ثمانية برجال ولنا تسعة وقد يقع اقل من هذا فيكون
لنا ما شاء وقد يقع اقل منه فيكون لنا سباعيا وهكذا
ليس في درجة الاول بالنسبة الى جرد الرجال

وثانيها العلو الى امام من ائمة الحديث كمالك وسفيان
والليث والاعمش وغيرهم واعلى ما وقع لنا الى مالك رحمه الله
ستة برجال والاقرب منه تسعة ووقع لنا الى سفيان ستة
في احاديث كثيرة يسيطر عمره وتاخر بعد مالك
رحمها الله تعالى الثالث العلو الى صاحبي الصحيحين
ومصنفي الكتب المشهورة واعلى ما وقع لنا الى البخاري
رحمه الله خمسة برجال واعلى ما وقع لنا الى ابي داود
خمسة ابناء الاكثر في هذا ستة وثالثها
علو الترتيل وهو الذي يوعون به وذلك ان ينظر الى
عدد الرجال بالنسبة الى الغاية اما الى النبي صلى الله
عليه وسلم او الى بعض رواة الحديث وينظر العدد
بالنسبة الى مرويات الائمة وذلك لان العلماء يتركون
بعض الرواة من الطريق التي توصلنا الى المصنفين
منزلة بعض الرواة من الطريق الى ليست مرجحتهم
لو اردنا تخريج الحديث مرجحتهم فيحصل لنا العلو
مثاله ان يكون بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم
تسعة انفس ويكون لصاحب المصنفين بينه

فتحصل ذلك علوه

ومن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة مثلا فينزل هذا
المصنف بمنزلة شيخ شيخنا فان الحق ان ينزل منزلة
شيخنا وكانا سمعنا ذلك الحديث من ذلك المصنف بعلو
مصافحة وزاد العجب كما العلو بقدم السماع وان استوى
العدد كما اذا روى شيخ من شيوخنا حديثا عن شيخ قديم
الوفاة كالحافظ ابي الحسن المقدسي عن السلفي وروينا
نحن ذلك الحديث عن من تاخرت وفاته كابن بنت السلفي
فان المقدسي توفي سنة احدى عشرة وستمائة
وتوفي السبط سنة احدى وخمسين فالعدد بالنسبة
الى السلفي واحد الا ان الاول اقدم فهذا يعد نوعا
علوا ويثبت له مزية في الرواية ومن الناس من
يعد العلو الاتقان والضبط وان كان نازلا في العدد
وهذا علو معنوي والاول صوري ورعاية الثاني
اذا تعارضا اولى والله اعلم

في ص

الباب السادس في معرفة رقائق الاسناد وهو
سوى ما تقدم في الباب الاول وذلك امور الاول
في الفرق بين الغريب والعزيز والغريب قد ذكرنا اولا

ما يشير اليه واما العزيز فعن ابن منده انه قال العزيز
من الحديث كحديث الزهري وقتادة وشبههما من
الائمة ممن يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث
يسمى غريبا فاذا روى عنهم ثلاثة واشتركوا
في حديث يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى
مشهورا وثانيها معرفة المدبج ومعرفة رواية
الاقران بعضهم عن بعض وهم المقارنون في السن
والطبقة يروي كل واحد منهم عن الاخر كما يفعله
ابن هبيرة وعمر عبد العزيز والزهري ومالك
والاوزاعي واحمد حنبل وعلي المديني فان تباعدت
الطبقة والسنة فليس من ذلك بل يكون من رواية
الاكابر عن الاصاغر وثالثها معرفة
المؤتلف والمختلف وهو ان يشترك الاسمان في صورة
الخط ويختلفان في النطق كحبان وحبان الاول بالباء
واخر الحروف والثاني بالنون واخرها وكبير وشبير الاول بفتح
الباء والثاني بضمها الى امثال ذلك وورائها معرفة
معرفة المتفق والمفترق وهو ان يشترك اثنان او اكثر

في الاسم واسم الاب والجد مثلا ويتوقفان في نفس الامر
وهذا هو المشترك ومنهم من لا يتوقف لانه قد يقع الغلط
فيعتقد ان احد الشخصين هو الاخر وربما كان احدهما
ثقة والاخر ضعيفا فاذا غلط من الضعيف الى القوي
صح ما لا يصح واذا غلط من القوي الى الضعيف ابطل ما
يصح وقد يقع هذا في الانساب كما يقع في الاسماء ويقع
الاشكال فيه اذا اتفق النسب من غير تسمية

وخامسها الالقاب وهو ما وضع للتعريف فانه
معتبر لانه على سبيل الاسمية العلمية وهذا المحتاج اليه
في الضبط بحال الرجل اذا اردنا الكشف عنه ويكون
مشهورا بلقبه فنذكره في الاسناد فاذا اردنا كشفه
من كتب التواريخ التي رتبت على الاسماء والمعروف لم
نجده مذكورا باللقب فنطلبه في كتب الالقاب فوجدنا
اسمه فيها فرجعنا الى التواريخ فعرفنا حاله منها وكذلك
بالعكس اذا كان مشهورا باسمه فذكرناه بلقبه في الاسناد
فان لم نعرف انه لقبه لم نهتد الى الكشف عن حاله وقد
نهي عن التنابز بالالقاب بقوله ولا تنابزوا بالالقاب

فلم يحين قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
وللرجل منهم اللقب والالقاب غير انه قد سومح بذلك
اذا كان التعريف بالحصر متوقفا عليه لشهرته
فان كان بحيث يتأذى به ولا يتوقف التعريف عليه
فمقصود اهل بحث النهي مع عدم المعارضة وسادسها
الموافقات وهو ان يروي حديث من غير طريق الائمة
المشهورين الى ان يوافق شيخ احدهم فيكون موافقة
في شيخه وقد اكثر من المتاخرين من عد ذلك وانما حرصوا
عليه لشرط من يعلو الاسناد على الطريق التي رووها
الى الامام مثاله ان اكثر ما يقع لنا نحن العلو
الى الائمة المشهورين كالبخاري ومسلم وغيرهما بان يروي
عن خمسة البخاري فاذا رووا عن ذلك الامام
عن خمسة الى شيخه كان ذلك لنا موافقا كرواية
البخاري ومسلم عن قتيبة بن سعيد فاذا رووا عن
خمسة الى قتيبة كان كل الرواة المذكورين في العلو
والموافقة وما وقع في ذلك وما ورد من حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واحد منهما موافقة للبخاري ومسلم مع أن كلا واحد منهما
روى عن شيخ غير شيخ الآخر وهو حديث أبي بكر بن أبي شيبة
عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن أبي عازم عن سهل
بن سهل سعد في فضيلة الفتح فان مسلما رواه عن أبي بكر
بن أبي شيبة والبخاري رواه عن خالد بن مخلد فوقع موافقة
لهما مع اختلاف شيخهما وهو من بديع ما اتفق الموافقة
لهما معا في شيخ واحد بنزول بان عنه لموجود سيتكرر وقد
صنف في هذا الفن خلق كثير وحرر عليه المتأخرون
وجمع الحافظ أبو القاسم بن عساكر الدمشقي مصنفا في
ذلك كان ضخما أبان عن تبحر في هذا الفن وسابقها
الأبدال ويتوان يروي أحد الأئمة المصنفين
عن شيخ لغير ويروي هذا الحديث بعينه عن شيخ ذلك
الامام عن ذلك الخ ومثاله ان يروي البخاري حديثا
عن قتيبة عن مالك فيروي الحديث نفسه عن جهة البخاري
عن ابن صعب عن مالك فيكون ابن صعب بدلا من قتيبة
ومرتبتهم في ذلك أيضا العلو والله أعلم ٥ ٥ ٥

غيره

الباب السابع في معرفة الثقات من الرواة

ولا خذ فيه بشروط العدالة التي يحتاج اليها قبول الرواية
والشهادة ولزيادة الضبط بالنسبة الى الحديث يزيد
بالنسبة الى الشهادة وقد نبه بعض أرباب الحديث
انه يطلق اسم الثقة على من لم يظهر فيه جرح مع زوال
الجهالة عنه وهذا امر المستور لحال وزوال الجهالة
ترجع الى العين وقد يكون الشخص تميميا بحيث العين ويكون
مجهول الحال فمن كان يرى هذا المذهب فتزكية
المراوي يكونه ثقة لا يكفي عنده من لا يقبل رواية
المستور وامن لا يرى هذا المذهب فاذا قال فلان ثقة
كفى ذلك ان صرح بانه لا يقبل رواية مثل هذا الشخص
وان اطلق وهذا اللفظ من لا يعلم مذهبه وهذا ما اقرب
ان ينزل قوله فلان ثقة على انه معروف الحال
عندهم وعلى كونه مستورا لما لتفسير الذي ذكرناه
ولمعرفة كون الراوي ثقة ٥ طرق منها ايراد اصحاب
التواريخ الفاظ المزكين في الكتب التي صنفت على اسماء الرجال
كتاب تاريخ البخاري وابن ابي حاتم وغيرهما ومنها

لام

الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به وهذه
درجة عالية لما فيها من الزيادة على الأول وهذا الباب
جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين والجزم
بالحكم للشيخين بالصحة وهذا معنى لم يحصل لغيرهما
نعم قد وقع في الصحيح فيما عابه الباب الأمة أو أكثرهم على
تعديل من ذكر منهما وقد وجد في رجال المخرج
عليهم في الصحيح من تكلم فيه بعضهم وكان شيخنا
الحافظ أبو الحسن المقدسي يقول كل رجل يخرج عنه في
الصحيح مما لجأ القطن يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما
قيل فيه وهكذا يعتقد فيه ما لم يتقول وأخرج عنه الدليل
ببيان شافٍ وحجة ظاهرة تزيد في غلبة الظن على
المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين
على تسمية كتابيهما بالصحيحين يوجب لوازم ذلك عندنا
وذواتها نعم يمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات
فيكون من تكلم فيه مرجوحا بالنسبة إلى من قد تكلم فيه
وإن كانا مجموعين من رجال العلم بهذا عند وقوع الغائر
وفيما خرج من خرج الصحيح بعد الشيخين

الطلاق

ومن خرج على كتابيهما فيستفاد من ذلك جملة كثيرة
من الثقات إذا كان المخرج قد سمى كتابه بالغالب من رجاله
المخرجين التي تدل على شروطهم فيما خرجوه
ومنها أن يتتبع رواية من روى عن شخص فربما
في روايته بأن يقول حدثنا فلان وكان ثقة مثلا
وهذا يوجد منه ملحقات يستفاد بها ما لا يستفاد
من الطرق التي قدمناها ويحتاج إلى العناية وتتبع
والوجوه التي ذكرناها كلها راجعة إلى ما ذكرناه لكنها
طرق مختلفة في معرفة الزكية التي يستفاد بالعثور
عليها تيسير معرفة الثقات والنزول إلى حيزهم

ينبغي
التنبيه على
الفرق بين
الطلاق
المخرج
وغير
المخرج

مرصد الزكية

الباب الثامن في معرفة الضعفاء

وهو من الأبواب الغامضة الضرورية في هذا الفن إذ به
يزول ما لا يحتج به من الأحاديث وقد احتلف الناس
في إسناد المخرج لأجل ذلك فمن قال إنه لا يقبل
إلا مصرحا وقد عقد الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب
بابا فيمن خرج فاستثنى فذكر ما لين بصحيح هذا أو
معناه وفي بعض ما ذكر في هذا ما يلين توجيهه وهذا

الباب تدخل فيه الآفة من وجوه احدها وهو
شرها الكلام بسبب الهوى والغرض والتعامل وهذا مجانب
لاهل الدين وطرايقهم وهذا وان كان يبرء عنه المتقدمون
لتوفر اديانهم فقد تاخر اقوام ووضعوا تواريخ ربما
وقع فيها شئ من ذلك على الغلبات من الانفس لا يدعى العصمة
منها فانه رب حادث غضض لم يكن من اهل القوى
فقد رمت به بادية الغلط وقد ذكر ابو عمر عبد البر
الحافظ امورا كثيرة عن اقوام من المتقدمين وغيرهم
حكم بانه لا يلتفت اليها وحمل بعضها على انها خرجت عن
غضب وخرج من قائلها هذا او قريب منه وسر ذلك
ان من اشتهر بحمل العلم لا يقبل فيه حرج الاديان هذا
او معناه وثانيها المخالفة في المعتقد فانها
اوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض او تبديعهم واوجبت
عصبية اعتقد وها دينا يتدينون به ويتقربون به
الى الله تعالى وتنشأ من ذلك الظن بالتكفير والتبديع
وهذا موجود كثيرا في الطبقة المتوسطة من المتقدمين
والذي تقرر عندنا انه لا تعتبر المذاهب في الرواية

اذ لا نكفر احدا من اهل القبلة الا بانكار متواتر من الشريعة صاحب مولانا علم
فاذا اعتقدنا ذلك وانضم اليه التقوى والورع والضبط
واللزوم من الله تعالى فقد حصل معتمد الرواية وهذا
مذهب الشافعي رضي الله عنه فيما حكي عنه حيث يقبل
اقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية من الروافض
وعلة ذلك انهم يرون جواز الكذب لنصرة مذهبهم وقيل
ذلك ايضا عن بعض الكرامية نعم ههنا نظر في امرين
احدهما انه هل يقبل رواية المبتدع فيما يتدين به
مذهبه ام لا هذا محل نظر فمن يرى رد الشهادة بالتهمة
فيحمل على مذهبه ان لا يقبل ذلك الثاني ان يرى ان امام
من كان داعية لمذهبه متعصبا له متحاميا ما يحله
ان يترك الرواية عنه اهانة له واخذا للمنهيه
بخلاف تعظيم المبتدع تنزيه لنفسه بحول الله الا ان يكون المبتدع لبدعته كبيرهم
ذلك الحديث غير موجود لنا الامن جهة التحنيث
تقدم مصلحة الحديث على مصلحة اهانة المبتدع ومن حفظهم
هذا الوجه اعني وجه الكلام بسبب المذاهب يجب ان
تحقق هذا الاجماعين والمركبين مع المذاهب من

تكلموا فيه فان رأيتها تلقه فتوقف عن قبول الفتح
غاية التوقف حتى تبين وجهه بيانا لا شبهة فيه وما
كان مطلقا او قيد بقيد فلا تجرح به فان كان الجارح
موثقا من جهة اخرى فلا تعمل بما جرح المهم من خالفه
وان كان غير موثق فلا تعمل بجرحه ولا بتعديله فاعتبر
ما قلت لك في هؤلاء المختلفين كائنا من كانوا ٥
وثالثها الاختلاف الواقع بين المتفوقة واصحاب
العلوم الظاهرة فقد وقع بينهم تنافر وحط كلام بعضهم
في بعض ومن غمره لا تعلم منها الا العلم الوافي
بقواعد الشريعة ولا حصر لذلك في العلم بالفروع
المذهبية فان كثيرا من اجلاء المحققين من المتفوقة
لا يبغي تميز حقه من باطله علم الفروع بل لا يدع ذلك
من معرفة القواعد الاصولية والتمييز بين الواجب
والجايز والمستحيل العقلي والمستحيل العادي فقد يكبر
المتميز في العقليات حاملا له ذلك حتى يعد المستحيل عادة
مستحيلا عقلا وهذا المحل خطر شديد فان القادح في
الحق من المتفوقة معاد لاولياء الله تعالى وقد قال

فيما اخبر عنه نبيه صلى الله عليه وسلم من عاد لي
وليا فقد بارزني بالمحاربة والتارك لانكار الباطل ثما
ينهى عنه من بعضهم تارك للامر بالمعروف والنهي عن
المنكر عامر لله تعالى بذلك فان لم ينكر بقلبه فقد
دخل تحت قوله عليه السلام وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل ٥ وثالثها الكلام بسبب الجهل بالعلوم
ومرتبها والحق والباطل منها وهذا محتاج اليه في
المتاخرين اكثر مما احتاج اليه في المتقدمين وذلك
لان الناس انتشر بينهم انواع من العلوم المفيدة
والمتاخرة حتى علوم الاوايل وقد علم ان علوم الاوايل قد
انقسمت الى حق وباطل ومن لا يعلم علم الحساب والهندسة
والطب ومن الباطل ما يقولونه في الطبيعيات وكثير
من الالهيات واحكام النجوم وقد تحدث في هذه الامور
اقوام ويحتاج القادح بسبب ذلك الى ان يكون عالما
بين الحق والباطل ليلا يكفر من ليس بكافر او يقبل
رواية الكافر والمفسق من ليس بمفسق واثر اخر امن هذا
الوجه لعدم شيوع هذه الامور في زماننا ٥
وخامسها الخلل الواقع بسبب الورع والاخذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالتهم والقرائن التي قد تختلف فمن فعل ذلك فقد دخل
تحت قوله عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
وهذا الخبر عظيم فيما اذا كان الجانح مغرما بالعلم
وكان قليل البضاعة فان علمه يقتضي ان يجعل اهلا لسماع
قوله ويخرجه ذلك لطلب سقطته وزلته واخذه بالوهم
ولقد رأيت رجلا اختلف قبل عصرنا في سماع قوله ان رجلا
ذكر له انسان انه سمع من شيخ فقال له امن بعثته
فقال له بكلمة او قريبا من هذا وقد كان نجا الى مصر
بعثه في صبيه للحج فانكر ذلك وقال ذاك صاحبي لزجا
الى مصر لاجتمعت اي او كما قال فانظر الى هذا الوهم البعيد
والخيال السخيف فيما انكره ولصعوبة اجتماع هذه
الشرائط عظم الخطر في الكلام في الرجال لقلة اجتماع
هذه الامور في المزكين لذلك قلت اعراض
المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان
من الناس المحدثون والحكام
الباب التاسع في ذكر طرف من الاسماء المؤتلفة
والمختلفة وتمون واسبح محتاج اليه في دفع

معرة التصحيف وفيه مصنفات كثيرة والذي يذكر
الان شيء ما قلت فيه المخالفة من احد الطرفين
حتى ان بعضهم اختلف الا بالنسبة الى رجل واحد
مثل احمد بن عجيان فاحمد بالجيم مرد وباقي الرواة
بالعين آي اللحم مهملة والهمزة على صيغة اسم الفاعل
من اعى الشيء اياه احد الصحابة وباقي الرواة الى
انس فالمالك للحروف والنون المعجمة محمد بن انس الصنعاني وباقي الرواة انس ثم نقول
بجير بفتح الباء وكسر الراء عبد الرحمن بن بجير بن عبد الله الجام
بن معوية بن بجير بن قيس الذي روى عنه ابنه محمد
عن مالك احاديث كثيرة مالرا للحمل فيها على ابنه
تريد بفتح الثالث المحروف وكسر الزاي باقي في
نسب الانصار وهو تريد بن رخيم ه اوس بن بجر
بفتح الباء والجيم شاعر جاهلي يستشهد
بشعره واما اوس بن بجر بضم الباء وسكون الجيم
ابن تميم الحنظلي وقيل مرة اول صحابي حنين بفتح

الحاء وكسر السين بن عمرو بن العرث بن ظبيان في
الانساب ذكر الوزير المغربي وقال لم ارحسيناً غيره
مباح بن سعيد بضم السين وفتح العين سمع يروي
عن عمر بن عبد العزيز والمباح بن سعيد بغير واحد
ثبيته بضم الراء المهملة وفتح ثاني الحروف وتشديد الراء
الحروف مكبراً والد عبد الله بن ثبيته من الصحابة
ورسيعة كثيره ابرهيم بن زياد سمع الزاي وتشديد
اخر الحروف بن فايد بن زياد كالاول ابن اي فضيلة التي
حدث عن اي زياد واما ابرهيم بن زياد فجماعة وسلم
بن سنبج بضم الصاد وفتح الباء ابو الضحى مولى كوفي مشهور
وساكن في هذه النسبة غيره واما سلم بن صنبج بفتح
الصاد وكسر الباء فكوفي ايضاً حدث عن ابيه روى عنه
مجلز المنتشره اجمع بالجيم والراء بن ماهين بن غفر بن
في خثعم وباح بن عتيك بن اسلم بن ذكر بن عنزة
باي في النسب بضم الصاد المهملة وفتح ثاني الحروف وه
منجر بالصاد للجمع بالجيم بن الحروف في الصاد والباقي
صحره عتيب بن عمرو الحروف في النسب بالعين المهملة

والمثنى بالعين المعجمة وبعدها نون فابن افنان
بن القمر من معد بن عدنان وه عثمن مفتوح العين
كسور الباء بن عدي بن اخرم في طي وفي باهلة
ملي رباح بن قصير اللخمي مصري بضم العين وفتح
اللام ثقه ويقال ان ابنه موسى كان يخرج على سن
يضعف عباد عباد بفتح العين وتخفيف الباء
والد محمد عباد الواسطي وهو محمد عباد المحرري بن
ابو جعفر العجلي روى عنه البخاري وقيل ايضاً
محمد عباد بن زياد الاسدي مع اباه ونضر بن
مزاحم تميمي من محمد اي بكر السباب بلي عن عوف
بن عمارة والدراوردي واسحق بن بشره وفي كتاب
الوزير كل حي من قبايل العرب فهو من الغيث الريعة بالغين والعين
بن دعنا بن قيس بن جهينة فانه بالغة والثاء
موسى رقد بر بضم القاف وفتح الراء المهملة واخره
عن عيسى بن عبد الله الهاشمي قال الخطيب في حديثه
ذكر المغربية مثل مغفلة بن اثر الغين بن ثعلبة

بن مالك بن كلاه بن الغيث بن خثعم بن ضاعة في كتاب الوزير
كل شيء في العرب معوية الا معوية هذا ه المحبر بكر
الميم بن ربيعة بن مالك بن تيد بن مناة والمخزم بالضم
سلمة بن عمير وبن اذكر بن في كندة وقيل انه بالتقديل
ولعتبر على هذا التقدير هذا النوع ه ٥ ٥
ويختم الكتاب بذكر احاديث صحيحة منتقية
مما اتفق الصحيح المتفق عليه والمختلف فيه ٥ ٥
القسم الاول المتفق على اخراجه في صحيحي البخاري ومسلم
رحمهما الله واللفظ فيما نورده لرواية البخاري ٥
فيه
الحديث الاول عن عمر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال
بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر
اليه ه الثاني عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

واقام الصلاة وايتاء الزكاة والحج وصوم رمضان ٥
الثالث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
قال قالوا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم
المسلمون من يده ولسانه ه الرابع عن انس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ه الخامس عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله باعد الله
وجهه عن النار سبعين خريفا ه السادس
عن ابي عمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل اي الاعمال افضل قال ايمان بالله ورسوله قيل
ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور
السابع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان ه الثامن
عن عبد الله وعمرو بن مسعود رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقاله كفر ه

التاسع عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتا الزكاة والنصح
لكل مسلم ٥ العاشر عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لاحد الا اثنين
رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه
اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها ٥ الحادي عشر
عن ابي مريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس الشديد بالصرعة انما الشديد
الذي يملك نفسه عند الغضب ٥ الثاني عشر
عن ربعي بن حراش قال سمعت عليا رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه
من كذب علي فليلج النار ٥ الثالث عشر عن
عبد الله بن صهيب سمعت انسا يقول كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك
من الخبث والخبائث ٥ الرابع عشر عن عبد الله
بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء
واذا اتى الخلا فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه

الخامس عشر عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شانه
كله في طهوره وترجله وتنعله ٥ السادس عشر
عن نبيشة رضي الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٥ السابع عشر
عن نافع عن عبد الله اسقى عمر النبي صلى الله عليه وسلم
اياما احرنا ونحن جنبا قال نعم اذا توضا ٥ الثامن
عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا ٥
التاسع عشر عن ابي مريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء ٥
العشرون عن قتادة رضي الله عنه قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها
الحادي والعشرون عن ابي قتادة السلمي رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل

احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس الثاني
والعشرون عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته
صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله الثالث
والعشرون عن ابي مريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة
قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك
ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك
العصر الرابع والعشرون عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع
الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس
الخامس والعشرون عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن
السادس والعشرون عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة
السابع والعشرون عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد او راح
اعد الله له نزله في الجنة كلما غدا او راح الثامن
والعشرون عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ
بفاتحة الكتاب التاسع والعشرون عن ابن عباس
رضي الله عنهما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد
على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين
والركبتين والرجلين الثلاثون عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل الحادي
والثلثون عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم
الجمعة فقال صليت يا فلان فقال لا قال قم فاركع
الثاني والثلثون عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر

ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته
وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي من الجمعة حتى ينصرف
فيصلي ركعتين ه الثالث والثلثون عن عائشة
رضي الله عنها قالت متى كان ينام كل الليل أو تنام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانتهى وقتنا إلى السحر الرابع
والثلثون عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله
عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه
الخامس والثلثون عن أبي مرة رضي الله عنه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة في
صلوة الفجر الم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان
السادس والثلثون عن عبد الله بن علي بن رزيعة
عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي على راحلته حيث توجهت به السابع
والثلثون عن مسروق قال سألت عائشة رضي الله عنها
أي العمل كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت الدايم قلت متى كان يقوم قالت كان يقوم
إذا سمع الصارخ ه الثامن والثلثون عن عائشة

رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح
ركعتين خفيفتين التاسع والثلثون عن
عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه الحرب خدعة ه الأربعون عن أبي بكر
الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في
صلاتي قال قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر
الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني
إنك أنت الغفور الرحيم ه

القسم الثاني في إيراد الخبار من مسانيد
الصحابة رضي الله عنهم الحديث الأول
عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتوضأ عند كل صلاة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي
أحدنا الوضوء ما لم يحدث ه الحديث الثاني عن جابر
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة

والعلوة الغاية أت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه
مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم
القيمة الحديث الثالث عن رفاعة
بن رافع قال كنا نصلي وراء النبي صلى الله عليه وسلم
فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل
وراءه ربنا لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف
قال من المتكلم قال انا قال رأيت بضعة وثلثين ملكا
يبتدرونها ايهم يكتبها له الحديث الرابع
عن ابن رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يجمع بين صلاتين في السفر يعني المغرب
والعشاء الحديث الخامس عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين بعد الغداة
الحديث السادس عن جابر رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف
الطريق الحديث السابع رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل

يأكل تمرات وفي رواية يأكلهن وترا الحديث الثامن
عن جابر رضي الله عنه ان اهلال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ذي الحليفة حين استوت به راحلته
الحديث التاسع عن ثمامة قال حج انس على رحل وكانت
زاملته الحديث العاشر عن جويرية رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة
فقال أصمت امس قالت لا قال أتريدين ان تصومي غدا
قالت لا قال فافطري الحادي عشر عن عائشة
رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان
يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه
الثاني عشر عنها رضي الله عنها قالت انزلت لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله
الثالث عشر عنها رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تنذروا الا ترات فانهم ينذرون
الى ما قدروا عليه الرابع عشر عنها رضي الله عنها قالت
يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى
اقربهما منك بابا الخامس عشر عن ابن

بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر
عوضتهما الجنة يريد عينيه السادس عشر عنه
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بشر
احدكم في الظلم فليتيمم حتى يعلم ما يقرأ السابع
عشر عنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
يرويه عن ربه عز وجل قال اذا تقرب العبد الي
شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي ذراعا
تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته هرولة
الثامن عشر عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لصبيين اقوام سفع بذنوب اصابوها
عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال
لهم الحقوا بنيكم السابع عشر عنه رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة
يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها العشرون
عنه رضي الله عنه قال لما اكل النبي صلى الله عليه وسلم
عمل خيبر ان حتى مات وما اكل خبز مرققا حتى مات

ثم به

سلم

الحادي والعشرون عن فتاه قال قلت انس
اكانت المصافحة في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم الثاني والعشرون عنه رضي الله عنه
قال كانبكر الى الجمعة ثم يقيل بعدها الثالث
والعشرون عنه رضي الله عنه قال ان كانت الامة من اما
المدينة لتاخذ بيد النبي صلى الله عليه وسلم فتنطلق
به حيث شاءت الرابع والعشرون عنه رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة السادس
والعشرون عن الزبير بن عدي قال اتينا انس بن مالك
فشكونا اليه ما يلقون من الحجاج فقال اصبروا فانه
لا يأتي عليكم الا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم
سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم السابع
والعشرون عنه رضي الله عنه قال الم لتعملون اعمالا
هي ادق في اعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات
الثامن والعشرون عن جابر رضي الله عنه قال قضى

وفاته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة
التاسع والعشرون عن محمد عبد الرحمن بن ثوبان
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
على راحلته حيث ما توجهت فاذا اراد الفريضة
نزل الثلاثون عنه رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا اذا باع
واذا اشترى واذا اقتضى الحادي والثلثون
عنه رضي الله عنه قال لما نزل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
من فوقكم قال اعوذ بوجهك او من تحت ارجلكم قال
اعوذ بوجهك قال فلما نزلت او يلبسكم شيعا ويذيق
بعضكم بأس بعض قال هاتان اهون او ايسر
الثاني والثلثون عنه رضي الله عنه قال كنا اذا
سمعنا ذكرنا واذا نزلنا سمعنا الثالث والثلثون
عنه رضي الله عنه قال كان خدع يقوم البقيع النبي صلى الله
عليه وسلم فلما وضع المنبر بعث اليه مثل

اصوات العشار حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع
يده عليه الرابع والثلثون عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من صلى على غروب ثلثين لم يفته الخامس
والثلثون عنه رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم بين يدي الساعة من البين الا المبشرات
قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة السادس
والثلثون عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا السابع والثلثون عنه رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى وابدا بمن تعول الثامن والثلثون
عنه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب اليه
في اليوم اكثر من سبعين مرة التاسع والثلثون
عنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاربعون حديثا رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه ٥
القسم الثالث في احاديث انفرد بها مسلم ٥
رحمه الله تعالى تحت مسانيد الصحابة ٥ ٥
الحديث الاول عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدا وهو يأرز
بين المسجدين كما تأرز الحية الى جحرها الحديث
الثاني عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من نزع يدا من طاعة فانه يأتي يوم القيمة لا
حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة
جاهلية الحديث الثالث عنه رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ملعون من ضحى
هذا افضل من الف ملعون في غيره فما سواه الا المسجد
الحرام الحديث الرابع عنه رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاجل للمؤمن
ان يجاوز اخاه فوق ثلثة ايام الحديث الخامس
عنه رضي الله عنه قال كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم

اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة
نقمتك وجميع سخطك الحديث السادس
عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن الحديث
السابع عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من شرب ملأ منه حراما بانا او ظلما فانما
كفارته ان يعقبه الحديث الثامن عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن كل ذي ناب من السباع ومن كل ذي مخلب من
الطير الحديث التاسع عنه رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
دبغ الاهاب فقد طهر الحديث العاشر عنه
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احد
ثت فيه الروح عز وجل الحادي عشر عنه
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به الثاني
عشر عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن قولوا
اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ونعوذ بك من عذاب القبر
ونعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ونعوذ بك من فتنة
المحيا والممات ٥ الرابع عشر عن عمر رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأيم أحق بنفسها من
وليها والبكر تستأمر في نفسها وإذنها صماتها قال وربما
قال وصمتها إقرارها الخامس عشر عن أياس بن
سلمة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من سل علينا السيف فليس منا السادس عشر
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
علمني شيئا أنتفع به قال اعزل الأذى عن طريق المسلمين
السابع عشر عن كعب بن عجرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحيق معقاب
بخير فاطمئن أو فاطمئني دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين
تسبحه وثلاث وثلاثون تحميده وأربع وثلاثون تكبيرة ٥
الثامن عشر عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذه

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشمال والخيل
الرابع والثلاثون عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سأل الناس أموالهم تكثرا فإنما
يسأل جمرا فليستقل أو ليستكثر الخامس والثلاثون
عنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لقنوا موتاكم لا إله إلا الله السادس والثلاثون
عنه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء
السابع والثلاثون عنه رضي الله عنه قال قيل
يا رسول الله ادع الله على المشركين قال إني لم أبعث لعانا
وإنما بعثت رحمة الثامن والثلاثون عنه رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم
من الليل فليفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين ٥
التاسع والثلاثون عنه رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل
فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع
الأربعون عنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن قولوا
اللهم انا نعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من ذاب القبر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة
المحيا والممات ٥ الرابع عشر عنه رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من
وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها قال وربما
قال ومنها اقرارها الخامس عشر عن اياس بن
سلمة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من سل علينا السيف فليس منا السادس عشر
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله
علمني شيئا انفع به قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين
السابع عشر عن كعب بن عجرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحيق معقاب
يجيب فاطمئن او فاطمئن دبر كل صلوة ثلث وثلثون
تسبحه وثلث وثلثون تحميده واربع وثلثون تكبيرة
الثامن عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشمال في الخامس
الرابع والثلثون عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بات الليل ناكسا رأسه فانما
بات الجمار ليستقل او ليستكثر الخامس والثلثون
عنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لقنوا موتاكم لا اله الا الله الساديس والثلثون
عنه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء
السابع والثلثون عنه رضي الله عنه قال قيل
يا رسول الله ادع الله على المشركين قال اني لم ابعث لعانا
وانما بعثت رحمة الثامن والثلثون عنه رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم
من الليل فليفتتح الصلوة بركعتين خفيفتين
التاسع والثلثون عنه رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل
فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع
الاربعون عنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لتودن الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء ٥ القسم الرابع فيما اشتركا في روايته ومنها ما انفرد به احدهما وذلك يجب مسانيد الصحابة رضي الله عنهم اجمعين الحديث الاول عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور ام سليم فتدركه الصلوة احيانا فيصلي على بساط لنا وهو حصير نضحه بالماء الحديث الثاني عنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على انه حرام فاتق من ومن غير فقال رد واهذا في وعاية وهذان سقايه فاني صايم ثم قال صلى بكم ركعتين تطوعا فقامت ام سليم وام حرام خلفنا قال ثابت فذا لم اراه ينهى عن شيء كل بالله الحديث الثالث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساكم المساجد وبيوتهن خير لهن الحديث الرابع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لنا مثل السوء ائتم والذي نستامر ومنها ما انفرد به النسائي الحديث الخامس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها فقال لها الصداق كاملا ولها العدة ولها الميراث فقال معقل بن سنان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي به في بروع بنت واشق اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وصححه الترمذي الحديث السادس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له امرأتان فمال الى احديهما جاء يوم القيمة وشقه مايل اخرجه الاربعة المذكورون الحديث السابع عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه اخرجه ابو داود والترمذي وصححه وجعله ابو داود منكرا الحديث الثامن عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير في الصلوة ٥ الحديث التاسع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عمار في الصلوة والسلام الحديث العاشر عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ارضوا مصدقيكم وان جاروا بهم وحاذروا بالاتمان فوالذي نفسي بيده اني

الغرار ان يرى الملك وهو ما لا تعلمها

تمام

يرى الشيطان يخل من خلل الصف كانما الحذف للطرف بفتح
الكاف المهملة والذال المعجمة بغير صغار الحادي عشر
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت المراة تلقن مقلاة تحمل
على بطنها اتعاش لها ولدان يعيشون فلما اجلبوا النظر كان
فيهم ابنا الانصار فقالوا لا ندع ابنانا فانزل الله عز وجل لا اكراه
في الدين قد تبين الرشد من الغي قال والمقلاة التي لا يعيش لها
ولد اخرجه النسائي الثاني عشر عن عائشة رضي الله
عنها قالت ان كانت المراة لتحرم على المسلمين فيصوم الشاك
عشر عن عبد الله بن يزيد عن ابيه رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه على عمل فرزقناه
رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول الرابع عشر عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اوتيكم من شيء وما استعلمكم ان انا الا خازن اضع حيث
امرت الخامس عشر عن بشير بن يسار انه
ممن بايع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكر هذا
للحديث يعني حديثا سقيم قال فكان اصغر سهام المسلمين
سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل للفرس للمسلمين

للراجل بهم من الامور والغوائل اخرجه ابو داود في حكم آخر
خيبر وهو كالذي قبله السادس عشر عن ابن عمر رضي الله
عنه قال اول ما علمنا المسلمون ما فتحت قرية الا قسمها كما قسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وهو كالذي قبله
السابع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سلم النبي
صلى الله عليه وسلم في السفر واوتر اخرجه ابن ماجة
الثامن عشر عن اسامة بن شريك رضي الله عنه
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانما على
رؤوسهم الطير فسلمت ثم قعدت فجاء الاعراب من ههنا
وههنا فقالوا يا رسول الله اتداوى فقال تداووا فان الله
عز وجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير داء واحد الهرم
التاسع عشر عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فاصبنا كافلا
مثوبت منها فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوضعه بين يديه قال فاخذ عودا فعد به اصابعه
ثم قال ان امة من بني اسرائيل لم تدر ما فعل بقرة في الارض اني
ارى ان الدواب قد مسخت فايكم ما كان عنده منها شيء فليات

عن اياس بن عبد المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع فضل الماء الحادي والعشرون عن
ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه سأل عن قضية النبي
صلى الله عليه وسلم في ذلك اي في دية الجنين فقام
الثالثة حمل بن مالك فقال كنت بين امرأتين فضربت احداهما الاخرى
بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بغرة وان تقتل الثاني والعشرون عن عبد الله
بن الحرث بن جزء الزبيدي قال انا اول من يهاب النبي صلى الله
عليه وسلم بقول لا يقتل احدكم مسبل القبلة وانا
اول من تحدث الناس به الثالث والعشرون
كان عنه رضي الله عنه قال ما انحل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا بتيما اخرجه الترمذي الرابع والعشرون
عن الحرث بن مالك البرصاء قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا تغزى
هذه بعد اليوم الى يوم القيمة اخرجه الترمذي
وتحته الخامس والعشرون عن مطرف بن
عبد الله بن الشخير عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم

يصلي وفي صدره ازير كازيز الرحى اخرجه ابو داود والترمذي
والثاني السادس والعشرون عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا
ارضا ميتة فهي له اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح
السابع والعشرون عن الصعب بن جثامة الليثي رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله قال
ابن شهاب وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى
النقيع الثامن والعشرون عن يعلى بن مرة رضي الله عنه
قال انا دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجرة ان يعني
التاسع والعشرون عن عائشة رضي الله عنها قالت
ادرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب حبرة ثم اخرجه
الثلثون عن ثوبان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتى بدابة وهو بمتوع الجانب قال ان بركتها
فلما اعرض على بدنه قرب فقيل له فقال ان الملائكة كانت
تمشي لم اكن اركب رحم تشون ما ذمة بواركب
الحادي والثلثون عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فقال

اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا
وشاهدنا وغائبنا اللهم من احييته منا فاحيه على الايمان
ومن توفيته منا فتوفه على الاسلام اللهم لا تحرمنا
اجره ولا تضلنا بعده ٥ الثاني والثلثون
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لكسر عظم الميت ككسره حيا الثالث
والثلثون عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم القبر في الاسلام قال عبد الرزاق
وكانوا يعقرون على القبر الرابع والثلثون عن
عمران بن حصين رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من حلف على قبر مصبورة كاذبا فليتبوأ
بوجهه مقعده من النار الخامس والثلثون
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة ركبت البحر فنذرت
ان نجاها الله ان تصوم شهرا فنجاها الله فلم تصم حتى ماتت
فجاءت ابنتها او اختها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامرها ان تصوم عنها الغرة الثاني السادس
والثلثون عن قيس بن ابي غرزة رضي الله عنه قال
كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسمعنا ان

عند القبر

فهم منها فتم الناس فمر بنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا ايها الناس من احسن منكم فقال يا معشر التجار
ان البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة
اخرجه الاربعة وصححه الترمذي السابع والثلثون
عن محارب قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني
وزادني اخرجه ابو داود والنسائي الثامن والثلثون
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله عثرته
عثرته التاسع والثلثون عن حكيم بن حزام رضي الله
عنه قال يا رسول الله ياتيني الرجل فيريد مني البيع
ليس عندي افابتاعه له من السوق فقال لا تبع ما ليس
عندك اخرجه الاربعة الا ابن ماجه الاربعون
عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
كاثر شيوخ امتي واقل نساءها قبورا فمن عاش منهم
الخامس في احاديث رواها فقام خرج عنهم
الخامس بما لم يخرج عنهم مسلم رحمهما الله والحمد لله رب العالمين

الاقران بالغير والمراد بهم من دون الصحابة الحديث
الاول عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها قال قلت يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى بغير من المغنم فلما سلم اخذ وبرة
من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائكم مثل هذه
الا الخمس والخمس مردود فيكم الحديث الثاني عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
حرم من الحسن والحسين كتابه الحديث الثالث
عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال اهديت للنبي صلى الله
عليه وسلم ناقة فقال اسلمت قلت لا قال انه نهيت
عن زبد المشركين الحديث الرابع عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان اخت عقبة نذرت ان تمشي الى البيت فامرها
النبي صلى الله عليه وسلم ان تركب وتهدي هديا
الحديث الخامس عن ابراهيم النخعي عن ابن ابي اوفى
ان رجلا قال يا رسول الله علمني شيئا يجزيني من القرآن فقال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اخرجه
ابو محمد بن الجارود في المنتقى وبينه زيادة بعد هذا الحديث
الحديث السادس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له

اخرجه النسائي والترمذي وصححه الحديث السابع
عن احمر حديث صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صاحا في
عضديه عن جنبيه حتى يرى له اخرجه ابو داود وابن
ماجة الحديث الثامن عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة
اخرجه ابو داود الحديث التاسع عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل
المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا
ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير
من الساعي فكسروا قسيكم وقطعوا اوتاركم واضربوا
سيوفكم بالحجارة فان دخل يعني على احدكم فكونوا
كخير ابني ادم اخرجه ابو داود والترمذي وابن
ماجة الحديث العاشر عن ابي تميم رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
خبب زوجة امرئ او مملوكه فليس منا اخرجه ابو داود

والثاني الحادي عشر عن عكرمة قال سمعت اعجابا
بن عمرو الثاني رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فعليه
من قابل قال عكرمة فسألت ابن عباس وابا هريرة رضي الله عنهم
عن ذلك فقالا صدق اخرجه الاربعة وفي رواية
من عرج او كسر او مرض الثاني عشر عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربع عمر عمرة الحديبية والثانية حين تواطوا
على عمرة قابل والثالثة من الجعرانة والرابعة التي
قرنت بحجته اخرجه ابو داود والترمذي وابن
ماجة وزاد الترمذي انه روى من وجه آخر الثالث
عشر عنه رضي الله عنه قال زنى في ابني صلى الله عليه
وسلم ودرئت عنه بعشرين وصاعا من الطعام
اخذ امرأته اخرجه الاربعة وصححه النسائي
الرابع عشر عنه رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل يوم ندر
كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا قال مقدم الفتيان

ولزم المشيخة الرايات فلم يزحزحها فلما فتح الله عز وجل
عليهم قال المشيخة كنا نرى ذا للامراء منكم لغنائنا
فلا تعبرن بالمغنم وتبقى فاي الغنيان قالوا بل
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا ما قال الله عز وجل
يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول الآية قال
كما اختجل ربك من بدل ما بحوز وان في قيام المؤمن
للكافرين يقول فكان خيرا لهم فكذلك انا فاطعوني
فان الغلم بعاقبة هذا منكم اخرجه ابو داود والنسائي
الخامس عشر عنه انفا رضي الله عنه قال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكلاب بغلو دي ما
ادى من كابنة دية الحر وما بقي دية المملوك اخرجه ابو
داود والنسائي السادس عشر عنه انفا رضي الله عنه
انبتت الجعل المرمغ يعني العذبة في الصوف السابع
عشر عنه رضي الله عنه قال اذى اذى كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر والمرسلات اخرجها
ابو داود الثامن عشر عن عرف بن مالك
الاشجعي رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيخرج وهو في فيه من أدم فسلمت فرد وقال ادخل فقلت
أكلي رسول الله قال كلك فدخلت اخرجه ابو داود وروى
عن عثمن ابن ابي العاتكة قال انما قال ادخل قال ابن صغر
القسم التاسع عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قالت قريش لليهود اعطونا شيئا نسأل هذا الرجل
فقالوا سألوه عن الروح قال فسألوه عن الروح فانزل الله
تعالى ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما
اوتيتم من العلم الا قليلا قالوا اوتينا علما كثيرا التوراة
ومن اوتي التوراة فقد اوتي خيرا كثيرا فانزل الله تعالى
قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل
ان تنفد كلمات ربي الى اخر الاية القسم العشرون
عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
خطب الناس وكان عليه عمامة اذ جاء اخرجه الزبير
في الثمانية الحادي والعشرون عنه
رضي الله عنه قال كان رجل من الانصار اسلم ثم
ارتد ولحق بالشرك ثم ندم فارسل الى قومه سلوا
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لي من توبة

فجاء قومه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان فلانا قد
ندم وانه امرنا ان نسالك هل له من توبة فنزلت
كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا ان
الرسول حق الى قوله غفور رحيم فارسل اليه فاسلم
اخرجه النسائي الثاني والعشرون عنه رضي الله
عنه قال قال ابو بكر يا رسول الله اراك قد شبت قال
شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون اخرجه
الكاتب ابو بكر البزار في مسنده وذكر فيه اختلافا
ورواه من اجل كتاب معوية بن هشام عن سفيان
الثالث والعشرون ان جارية بكرا اتت النبي
صلى الله عليه وسلم تذكر ان ابا قد زوجها وهي
كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه
ابو داود من حديث جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة
عنه وكانه رجح كونه مرسلا الحديث
الرابع والعشرون روى سعيد عن عكرمة عن ابن عباس عن ابي
رضي الله عنه قال لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا قال ما عندي شيا

قال ابن دقيق العيد اخرجه ابو داود الخامس
والعشرون عنه ايضا رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم افطر بعرفة وارسل اليه ام الفضل بلبن فشرب
اخرجه الترمذي وصححه واخرجه النسائي ايضا
السادس والعشرون عنه ايضا رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلوة يمينا
وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره اخرجه الترمذي
والنسائي وذكر الترمذي فيه اختلافا فهو معلل به
السابع والعشرون عن المغيرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتمائي امام
لجنازة والاكل فيها والطفل يصلى عليه اخرجه
الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري
الثامن والعشرون عنه ايضا رضي الله عنه في قصة ولدها
قال فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك
عن الملوخ اخرجه ابو بكر البزار الحافظ عن محمد بن
عبد الرحيم عن زكريا ابن عدي عن عبد الله بن عمر وعن
عبد الكريم عن عكرمة عنه التاسع والعشرون

عنه ايضا رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الحشمة والجلالة وان يبزر في السقاء
رواه ايضا من جهة ابن ابي عدي عن سعيد عن
قتادة عن عكرمة عنه واخرجه الترمذي من جهة
سعيد وهشام عن قتادة عنه الثلثون عنه
ايضا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه
الانك يوم القيمة اخرجه ايضا عن بن المثنى عن محمد
الوهاب بن الجنيد عن خالد الحذاء عن عكرمة الحداد
والحادي والثلثون عنه ايضا قال نهى عن المزاء اخرجه وقال
وقال يعني خلط التمر بالبسر رواه عن عبد الوارث
بن عبد الصمد عن ابيه عن هشام عن قتادة عن عكرمة
عنه واخرجه الطبراني فقال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عبد القيس عن المزاء رواه باسناد صحيح
وفيه زيادة الشاي واللثون عنه رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للحية تخ
كامخ القرية وللمازيز اخرجه ايضا عن ابي

عدم

كابل عن عبد العزيز بن المختار عن خالد الباهلي عن عكرمة
عنه وقد رواه عن الحسين بن مهدي عن عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه وقد بينت سنده واخرجه
البزار عن عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابراهيم بن
الحجاج عن عبد العزيز ٥ الثالث والثلثون عنه
ايضا رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رواه عن محمد بن اسحاق عن نعيم بن حماد عن
الوليد بن مسلم عن عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء
عن عكرمة عنه الرابع والثلثون عنه ايضا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج قتيلة اخت الاشعث
بن قيس فما قبل ان يخبرها فاجاز اما الله سنده رواه
عن عكرمة بن المثنى عن عبد الاعلى داود عن عكرمة
عنه الخامس والثلثون عنه ايضا رضي الله عنه
قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا طاف
سبعا واما طاف سبعا بزر المزدلفة قوته ٥ اخرجه
ايضا عن محمد بن المثنى عن عبد الصمد عن همام عن قتادة

عن عكرمة عنه السادس والثلثون عنه ايضا ان
فرض الله عليكم ان لا يقر رجل من عشرة وانه سرية
فتنقد اليهم فانزل الله الان خفف الله عنكم وعلم
ان فيكم ضعفا الحديث عنكم ٥ رواه عن محمد بن عبد الرحيم
عن الاسود بن عامر عن جرير بن حازم عن الزبير
بن الحديث عن عكرمة عنه السابع والثلثون
روى الاعمش عن الحكم عن مقسم قال الجاء رجل قال ايمان
سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم فاذن
وقام على الباب قال ايمان مستقبل الباب فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم مكذا عنك او هكذا فانا الاستيذان
من النظر اخرجه ابو داود من حديث جرير وحفص
عن الاعمش ورواه من طريق سفيان عن الاعمش عن
طلحة بن مصرف عن رجل عن سعيد نحوه عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيظهر من الروايتين ان الرجل المبهم
فيها هو مقسم المبين في الاولى وانه بن وبه عن سعد
وعمران المذكور هو ابن ابي شيبة الثامن
والثلثون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ماعزا

مالك اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له لعلك قبلت او
لمست او غمزت قال لا قال نعلك لذا ولكنا لا يكن قال نعم
فامر برجمه لفظ رواية الطبراني من حديث سعيد بن
حليم عن عمار رضي الله عنه وقد اخرجه غيره من ائمة
التاسع والثلاثين رضي الله عنه قال ما من
طعام المتاريين اخرجه الطبراني عن عبد الله بن احمد
بن حنبل عن مضر بن علي عن ابيه عن صدقة بن عون
عن الزبير بن الخريت عن عكرمة عنه وقد اخرجه غيره
من ائمة المشهورين به الاربعون عن مقسم مولى
بن عمر عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلى خمس صلوات بمنى اخرجه الحاكم وقال
صحيح على شرط الشيخين

القسم السادس في ذكر احاديث

اخرج مسلم عن رجالها في الصحيح ولم يحتج بهم البخاري
الحديث الاول عن عثمان بن سعيد حنش رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش
اسود اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد ويبرك في
سواد اخرجه الاربعة وصححه الترمذي

الثاني عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة قالت يا رسول الله
ان امي افتلتت نفسها ولو انها تكلمت تصدقت وانا لها
افتري ان اتصدق عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
نعم تصدقي عنها الثالث عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
في بني آدم وتم به خمسة فالحامة الرابع عنه رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى
انسانا اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع
بينكما في خير الخامس عن ابي الزبير عن جابر
رضي الله عنه قال رمى رجل بسهم في منزله او في حلقه
فمات فاذا هو في ثيابه كما هو قال وكن مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم السادس من رواية ابن
شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان زيدا
لما قتل يفتشوا وذ فوا بدمائهم ولم يصل عليهم
السابع عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم مر بحمزة وقد مثل به ولم يصل على احد من الشهداء
غيره الثامن عن عائشة رضي الله عنها انها

حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من
اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة وغسل
الميت الثامن عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما ان رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني
نذرت لله ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت
المقدس ركعتين فقال صل ههنا ثم اعاد فقال صل ههنا
ثم اعاد عليه فقال شانك اذن التاسع عشر عن سماك
قال حدثني سويد بن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبدي
بزا من هجر فاتينا به مكة فجانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمشي فساومنا سراويل فبعناه وثم رجل يزن بالاجر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زن وارجح
اخرجه الاربعة وصححه الترمذي الحادي عشر
عن انس رضي الله عنه قال اتانا رسول الله
فلا السعر فسعر لنا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله هو القابض الباسط الرازق واني لاجوا
ان القى الله وليس احد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال
الثاني عشر عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان يقاتل السيف مسلولا الثالث عشر

المقدوم

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا اذا نزلنا منزلا
نبخ حتى نحل الرجال الرابع عشر عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان عمرو بن اقيش كان له ربا في الجاهلية
فكره ان يسلم حتى ياخذه فجاء يوم احد فقال اين
بنو عمي قالوا باحد قال اين فلان قالوا باحد قال
واين فلان قالوا باحد فلبس لامته وركب فرسه
ثم توجه قبلهم فلما راه المسلمون قالوا له لا والله يا عمرو
قال اني امنت فقاتل حتى جرح فحمل الى اهله جريحا فجاء
بنو سعد بن معاذ فقالوا لاخته سلية حميه لنرى
او عضا لهم فقال بل منبا لله ورسوله فمات فدخل
الجنة ما صلى صلوة اخرجه ابو داود الخامس
عشر عن ابن رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم
اخرجه النسائي السادس عشر عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال اشتكى اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم مشقة
المجرد عليهم اذا انفرجوا فقال استعينوا بالدلج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السابع عشر عن انس بن مالك رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ائموا الصف المقدم
فما كان من نقص فليكن في المؤخر الثامن عشر
عنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد ٥
التاسع عشر عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على ركيه من
وجع كان به اخرجه ابو داود العشرون
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله
انا كما في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فقلنا
الى ذا اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروها ذميمة اخرجه
ابو داود الحادي والعشرون عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ واتخذوا
من مقام ابرهيم مصلى اخرجه الاربعة وصححه ٥
الترمذي الثاني والعشرون عن ابي رميثة
قال رأيت مع عبد الله بن عباس رضي الله عنهم قال قال

خرجت اليه ورديته اتيت عليا عليه السلام فقال اي
هؤلاء القوم فلت احسن ما يكون من جهل الحي قال
ابو نعيل وكان من عباد رجلا جميلا جميرا قال
ابن عباس ما يتهم فقالوا امر جهالا يا ابن عباس ما هذه
الحالة قال ما تعيبون على لقد رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم احسن ما كان من رجل اخرجه
ابو داود الثالث والعشرون عن العلاء بن
عبد الرحمن عن ابيه قال سألت ابا سعيد الخدري عن
الازار فقال على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ازرة المسلم الى نصف الساق ولا
حرج ولا جناح فيما بينه وبين الكعبين فما كان
اسفل من الكعبين فهو في النار من جر ازاره
بطرا لم ينظر الله اليه اخرجه ابو داود والنسائي
الرابع والعشرون عن سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس
لبسة الرجل اخرجه ابو داود والنسائي ٥

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الخامس والعشرون عن ابي بكر بن ابي رافع عن ابيه عن
صفية بنت ابي عبيد انها اخبرته ان ام سلمة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت للنبي صلى الله عليه
وسلم حين ذكر الازار فالمرأة يا رسول الله قال ترخي
شبرا قالت ام سلمة اذن تنكشف عنها قال فذراع لا
تزيد عليه اخرجه ابو داود والنسائي السادس
والعشرون عن ابي رمثة قال انطلقت مع ابي نحو النبي
صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة بها رد ع
حناء وعليه بردان اخضران السابع والعشرون
عنه رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم انا وابي فقال لرجل ولابيه من هذا قال ابني
قال لا تجنى عليه وكان قد لطخ لحيته بالحناء الثامن
والعشرون عن ابي الزبير عن جابر ان رجلا زنا
بامرأة فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد
ثم اخبر انه محصن فامر به فرجم التاسع
والعشرون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يشكر الله من لا يشكر

الناس اخرجه ابو داود والترمذي وصححه الثلثون
عن انس رضي الله عنه ان المهاجرين قالوا يا رسول الله
ذهب الانصار بالاجر كله قال لا ما دعوتم الله لهم
واثنيتم عليه اخرجه ابو داود والنسائي الحادي
والثلثون عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاما فصلا يفهمه
كل من سمعه الثاني والثلثون عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا
عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة اخرجه ابو
داود والنسائي الثالث والثلثون عن عائشة
رضي الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم
حسبك من صفية كذا وكذا قال غير مسدد تعني
قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر
لمزجته قالت وحكيت له انسانا فقال ما احب اني حكيت
انسانا وان لي كذا وكذا اخرجه ابو داود والترمذي
وصححه الرابع والثلثون عن ابي الزبير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن اتكنى بكنيتي فلا يتسم باسمي
اخرجه ابو داود والترمذي الخامس والثلثون
من ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول اذا اصبح اللهم بك اصبحنا وبك امسينا
وبك نحيى وبك نموت واليك النشور اخرجه ابو داود
السادس والثلثون عن عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى ما يشبه في افق
السماء ترك العمل وان كان في صلوة ثم يقول اللهم
انا نعوذ بك من شرها فان مطرت قال اللهم صيبا
هنيئا اخرجه ابو داود السابع والثلثون
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال
من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ردي
فهو يتردى بذنبه اخرجه ابو داود هكذا موقوفا
من حديث زهير بن ثمال بن حرب ثم اخرجه مرفوعا
من حديث سفيان رضي الله عنه عن عبد الرحمن بن عبد الله
عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو

في قبة من ادم قال فذكر نحوه الثامن والثلثون
عن حماد عن سهيل عن ابيه قال حدثنا ابو هريرة
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اطلع
في دار قوم بغير اذنهم ففقوا عينه فقد هدر عينه
التاسع والثلثون عن ابن ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رسول الرجل الى الرجل اذنه اخرجهما ابو
داود الاربعون

القسم السابع في احاديث يصححها بعض الائمة ليست على شرط الشيخين واللفظ فيها لابي داود الا ما بين الحديث الاول عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم اخرجه ابو داود والترمذي وصححه الحديث الثاني عن سليم بن عامر رجل من حمير قال كان بين معوية

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومن الروم عهدهم وكان بسير بقرب بلادهم حتى اذا انقضى العهد
غزاهم فجاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله اكبر
الله اكبر وفاء لا غدر فنظروا فاذا هو عمرو بن عبسة
فأرسل اليه معوية فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد
عقدة ولا يحلها حتى ينقضي امدها او ينبذ اليهم على سواء فرجع
معوية اخرجه ابو داود والنسائي والترمذي وصححه
الحديث الثالث عن عبيد بن فيروز قال سألت
البراء ابن عازب ما لا يجوز في الاضاحي فقال قام
فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصابعي اقصر من
اصابعه وانامله اقصر من انامله فقال اربع لا يجزن
في الاضاحي العوراء بين عورها والمريضة بين مرضها
والضالع بين ضلعها والكسير التي لا تنقي قال قلت
فاني اكره ان يكون في السن نقص قال ما كرهته
فدعه ولا تحمله على احد اخرجه الاربعة وصححه الترمذي
الحديث الرابع عن علي رضي الله عنه قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن

العجا

ولا نضحي بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء قال
زهير قلت لابي اسحق ما المقابلة قال يقطع طرف الاذن
قلت فما المدابرة قال يقطع من مؤخر الاذن قلت فما
الشرقاء قال تشق اذن قلت فالخرقاء قال يشق اذنها
الشيخ وهو كالذي قبله الحديث الخامس عن
ام كرز قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الغلام شاتان وعن الجارية شاة اخرجه ابو داود
وصححه الترمذي الحديث السادس عن سمرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة
بعقيقته يذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى قال
ابو داود وهو كالذي قبله الحديث السابع وفي رواية
عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصفعوا الجعفر لمعاشا فانه
قد اتاكم امر فيشغلكم اخرجه ابو داود والترمذي
وصححه الحديث الثامن عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال كنا نحمل الفتى يوم احد لبد فنهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فجاء منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امركم ان تتفقوا القتلى في صفاجهم
وذمايهم اخرجه الاربعة وصححه الترمذي ٥
الحديث التاسع عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله
بالحيوان عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان نسيئة اخرجه الاربعة
وصححه الترمذي ٥ الحديث العاشر عن عائشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج
بالضمان اخرجه ابو داود والنسائي والترمذي وصححه
الحادي عشر عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يعطي
الام عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي لولده
ومثل الذي يعطي عطية فيرجع فيها كمثل الكلب يأكل
حتى يشبع فاذا شبع قاء ثم عاد في قيئه اخرجه الاربعة وصححه
الترمذي الثاني عشر عن ابي الدرداء رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ابغوني الضعفاء فانما ترزقون وتنصرون بضعفائكم
اخرجه ابو داود والترمذي وصححه الثالث عشر

عن مالك بن عامر ان معاذ بن جبل ذكر انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق
ناقة فقد وجبت له الجنة ومن سأل الله القتل
من نفسه صادقا ثم مات او قتل فان له اجر شهيد
اخرجه ابو داود عن هشام بن خالد وابن الصفا قال
وزاد ابن الصفا من هنا ومن جرح جرحا في سبيل الله
او نكب نكبة فانه يجيء يوم القيمة كاغزر ما كانت
لونها لون الزعفران وريحها كالمسك ومن خرج له
خراج يبلغ في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء اخرجه
الترمذي وصححه الرابع عشر عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان مرثد رجل من بني خذرة ورجل من
بني سليم وزعم في الحديث الذي ساق ابن ابي الدنيا
فقال الخذري ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال الاخر ثم سجد فقبا فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في ذلك فقال انهما هذا بيتي سجدا وفي ذلك خير
اخرجه الترمذي وصححه الخامس عشر عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قتل بعض ازواج النبي صلى الله

في جعبته فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليترضاه فأبى فقتل
فقالت له يا رسول الله إني كنت جبانا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن الجبن لا يجيء خير رواه الأربعة وصححه
الترمذي السادس عشر عن عبد الحميد بن محمود
قال صليت مع ابن زنباع فدفعنا إلى المشوار فقدمنا
وتأخرنا فقال أنس كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم أخرجه أبو داود والترمذي وصححه
السابع عشر عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه
رضي الله عنه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكان إذا انصرف أخرج أخرجه أبو داود
والنسائي والترمذي وصححه الثامن عشر عن بشاله
بن عبيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اكتبوا ختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمو له عمله
إلى يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر أخرجه أبو داود
والترمذي وصححه التاسع عشر عن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل
أحدكم طعاما فلا يأكل من أعلى الصحفة ولكن ليأكل

من أسفلها فإن البركة تنزل من أعلاها العشرون
عن جابر رضي الله عنهما قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الصلاة في مرابض الغنم فقال صلوا فيها وهي مباركة
وسلم عن الضبع فقال هو صيد ويجعل فيه كبش إذا أصابه
المحرم أخرجها الأربعة وصححها الترمذي الحادي
والعشرون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك الثلاث وما منا إلا
ولكن الله يذهبه بالتوكل أخرجه أبو داود وابن ماجة
والترمذي وصححه الثاني والعشرون عن عمرو
بن بليط بن صيفي عن أبيه قال كنت وافد بني المنتفق لبليط بن صبرة
أو في وفد بني المنتفق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم لا
تحسبن ولم يقل لا تحسبن أخرجه الأربعة وصححه
الترمذي الثالث والعشرون عن علي رضي الله
عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
خاتم الذهب وعن لبس القسي والميثرة الحمراء ومر كالذي
قبل الرابع والعشرون عن نبهان مولى أم سلمة
عن أم سلمة رضي الله عنها قالت كنت عند رسول الله

صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة فاقبل ابن ام مكتوم
وذلك بعد ان امرنا بالحجاب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم احتجبا منه فقلنا يا رسول الله اليس اعمى لا يبصرنا
ولا يعرفنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعمياوان انتما
الستما تبصرانه الخامس والعشرون عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تطيرت المراة
فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا قال قولا
شديدا اخرجه ابو داود والنسائي ولفظه فهي زانية
والترمذي وصححه السادس والعشرون عن
لبشة امه كعب بن مالك وكانت تحت بن ابي قتادة
ان ابا قتادة دخل فسكبت له وضوءا فجاءت هرة فشربت
منه فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرأى انظر
اليه فقال اتعجبين يا بنة اخي قلت نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من
الطوافين عليكم والطوافات اخرجه الاربعة وصححه
الترمذي السابع والعشرون عن قتادة بن
زهير عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق ادم من قبضة
قبضها من جميع الارض فجاء بنو ادم على قدر الارض فجاء
منهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك والسهل
والحزن والخبيث والطيب اخرجه ابو داود والترمذي
وصححه الثامن والعشرون عن ابي الدرداء رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من شيء في الميزان
افضل من حسن الخلق وهو كالذي قبله التاسع
والعشرون عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا
بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار وهو كالذي قبله
الثلثون عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمر
وعن عبد الله بن عمرو بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا اهل الارض
يرحمكم من في السماء اخرجه ابو داود ورواه الترمذي
اتم منه وصححه الحادي والثلثون عن وكيع
بن عدس عن عمه ابي رزين قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت

وقعت قال واحسبه قال ولا تقنطها الا ملك واذا وذي راي
اخرجه ابو داود وابن ماجة والترمذي وصححه ه
الثاني واللثون عن ابي هريرة ان ابا بكر الصديق
رضي الله عنهما قال يا رسول الله مرني بكلمات اقولهن
اذا اصبحت واذا امسيت قال قال اللهم فاطر السماوات
والارض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه
اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن
شر الشيطان وشركه قال قلهما اذا اصبحت واذا
امسيت فهذا الحديث معجمك اخرجه ابو داود والنسائي
والترمذي وصححه الثالث واللثون عن
معاذ بن عبد الله بن خبيب انه قال خرجنا في ليلة
مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليصلي بنا فادركناه فقال قل فلم اقل شيئا ثم
قال قل فلم اقل شيئا ثم قال قل قلت يا رسول الله ما
اقول قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تمسي
وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء اخرجه
ابو داود وصححه الترمذي بعد تخريجه ه ٥٥

عن ابيه

الرابع واللثون عن خبيب بن عبد بن المقداد بن
عمرو كريب وكان ممن ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه اخرجه
ابو داود والنسائي والترمذي وصححه الخامس
واللثون عن ابي جري الهجيمي قال اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله قال لا تقل
عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى اخرجه ابو داود
وصححه الترمذي بعد تخريجه السادس واللثون عن ابي
علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
ان يضحى بعضباء الاذن والقرن اخرجه الاربعة
وصححه الترمذي السابع واللثون عن الحسن عن
عمران بن حصين رضي الله عنهما ان رجلا اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان ابني مات فما امنعه فقال
لك السدس فلما ادبر دعاه فقال لك سدس اخر فلما
ادبر دعاه فقال ان السدس الاخر طعمة قال فتاه فلا
يدرون مع اي شيء ورث قال فتاه اقل شيء ورث الجد
السدس اخرجه ابو داود والنسائي والترمذي وصححه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثامن واللثون عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا توارث اهل ملتين شتى اخرجه
ابو داود والنسائي وابن ماجة وبعض اهل الحديث
يصحح مثل هذا الاسناد اذا ذكر فيه عبد الله بن عمرو
التاسع واللثون عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الركن
اليماني ووضع خده عليه الاربعون عن مجاهد
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا صرورة في الاسلام اخرجهما الحاكم وقال
في كل واحد منهما صحيح الاسناد ولم يخرجاه قلت
الثاني يخرج في بعض الكتب المشهورة لان هذا ما اذا
ذكر من بيان مصطلحات عند المحدثين
على حسب ما اقترح ذلك مع ما اضيف اليه من
ذكر احاديث صحاح وما قلت منها فيه اخرجه
فلان وفلان فالمنفرد الاول وذلك حسب ما

انتهى انشاء والله الموفق برحمته وهو حسبنا ونعم الوكيل
تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
في العشر الاوسط من شهر جمادي الاخر
سنة ست عشر وسبعمائة

احسن الله عواقبنا وختم لنا بالخير ولسائر المسلمين اجمعين
والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين
وعلى آله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين